

التفسير النبوي للقرآن الكريم

إعداد

دكتور محمد إبراهيم عبد العليم محمد

مدرس التفسير و علوم القرآن بجامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

بنات - بني سويف

مجلة كلية دار العلوم العدد الحادي عشر يونيو ٢٠٠٤

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم علي نبيه صلي الله عليه وسلم مشتملا علي احكام الشريعة والعقيدة. وجمع فيه من أمور العبادات والمعاملات والأخلاقيات والسلوكيات والعلاقات والواجبات والحقوق والعقوبات ما يقوم به اعوجاج الناس، ويصلح شؤونهم، وينظم حياتهم، ويهذب سلوكهم. وتكفل تعالى بحفظ ألفاظه وبييان ما أشكل من معناه، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١)، وقال جل شأنه: ﴿لَا تُحْرَكْ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(٢).

وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يبلغ القرآن الكريم للناس - كما أوحى إليه- لفظًا ومعنى، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٣) وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾^(٤). وقد قام النبي ﷺ بما أمر به ، فبلغ كل ألفاظ القرآن، وبين لأصحابه كل ما لا سبيل لهم إلى العلم به من آيات القرآن الكريم إلا عن طريقه ﷺ.

الباعث على اختياري لهذا البحث:

مما لا شك فيه أن التفسير النبوي للقرآن الكريم من أهم مصادر التفسير - بل إنه المصدر الأول للتفسير بعد القرآن الكريم- لأنه تفسير مؤيد بالوحي الإلهي، كما هو شأنه عليه السلام في كل أمور الشريعة،

(١) سورة الحجر: ٩.

(٢) سورة القيامة: ١٦.

كان النبي ﷺ يقرأ مع جبريل عليه ويسأله أثناء قراءته عن مشكلات القرآن ومعانيه - فكانه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعني جميعا- فنهاه تعالى عن الأمرين جميعًا، أما عن القراءة مع جبريل فيقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ أي لا ترأسله وطمئن نفسك أنه لا يبقى غير محفوظ، فنحن في ضمان تحفيظه، وأما عن إلقاء الأسئلة في البيان فيقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ إذا أشكل عليك شيء من معانيه وأحكامه وتفسير ما فيه من الحلال والحرام. راجع (تفسير الرازي) ٣٢/١٦، (تفسير الزمخشري) ٦٦١/٤، (تفسير أبي السعود) ٤٣١/٥، (تفسير الشوكاني) ٣٣٨/٥، (تفسير الألوسي) ٢٩/٢٤٤.

(٣) سورة المائدة: ٦٧.

(٤) سورة النحل: ٤٤.

قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١).
ومن هنا فقد تاقنت نفسي إلى الكتابة عن التفسير النبوي للقرآن الكريم،
فسألت الله تعالى العون، وتوكلت عليه، وتناولت هذا الموضوع من
خلال النقاط الآتية:

- تعريف التفسير:
- حاجة الناس إلى التفسير:
- حاجة الصحابة إلى التفسير النبوي للقرآن الكريم:
- أمثلة على التفسير النبوي لبعض الصحابة لملايسات عرضت لهم:
- مكانة التفسير النبوي للقرآن وأهميته:
- السنة النبوية مصدر أصيل من مصادر التفسير القرآني والتشريع
الإسلامي:
- شبهة في إنكار حجية السنة في التفسير القرآني والتشريع
الإسلامي:

- القدر الذي فسره الرسول ﷺ من القرآن:
 - نماذج من التفسير النبوي للقرآن الكريم:
 - الحكمة في أن النبي ﷺ لم يفسر كل القرآن:
 - سمات التفسير النبوي للقرآن وخصائصه:
 - أوجه بيان السنة للقرآن الكريم:
 - البيان التفسيري والبيان التشريعي:
- ثم ذيلت البحث بخاتمة، تحدثت فيها عن أهم النتائج المستخلصة من
هذه الدراسة.

ثم ذكرت فهرساً لأهم مراجع البحث ومصادره.
أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن
يكرمني فيه بالقبول، وأن يعفو عني زلتي وأن يغفر لي سهوي
وخطئي.

وصلني اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(١) سورة النجم: ٣- ٤.

تعريف التفسير

التفسير في اللغة:

التفسير: (تفعيل) مصدر، مأخوذ من الفسر، بمعنى الكشف والإيضاح والبيان. قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(١) أي بيانا وتفصيلا.

وقيل: إنه مقلوب من السفر - بتقديم الفاء على السين- مثل الجذب والجذب. والمعنى واحد. وقيل: إنه مأخوذ من التفسير - وهو اسم للبول الذي يعرف به الطبيب المرض^(٢).

ومهما يكن من أمر فإن المعنى اللغوي للتفسير يدور حول الكشف والبيان. وإن هذه المادة حيثما وجدت وكيفما وقعت - من تقدم أو تأخر بعض حروفها على بعض- فإنما هي في مجملها للكشف والبيان.

التفسير في الاصطلاح:

وأما التفسير في الاصطلاح: فهو علم يبحث فيه عن القرآن الكريم، من حيث دلالاته علي مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية^(٣)، وذلك بعد استيفاء الشروط وتحصيل العلوم وتوفر الملكات اللازمة لذلك^(٤).



حاجة الناس إلي التفسير

القرآن الكريم كتاب هداية وإعجاز وتشريع، ولا بد - لإدراك أوجه إعجازه والانتفاع بهداه وتطبيق أحكامه- من فهم معناه. ولن يتأتى ذلك إلا بالوقوف على تفسير آياته ومعرفة معناه.

فحاجة الناس إلى التفسير شديدة، وهي تتجلى في الأمور الآتية:
أولاً: توضيح ما اشتمل عليه القرآن الكريم من ألفاظ موجزة، مشتملة علي معان دقيقة، تحتاج إلي بيان وتوضيح.

(١) سورة الفرقان: ٣٣.

(٢) انظر: (القاموس المحيط) للفيروز أبادي ١١٤/٢، (لسان العرب) لابن منظور ٥٥/٥، (الصحاح في اللغة) للجوهري ٧٨١/٢، (بصائر ذوي التمييز في لطائف كتاب الله العزيز) للفيروز أبادي ١٩٢/٤، (تاج العروس من جواهر القاموس) لمرتضى الزبيدي ٣٤٩/٧، (مفردات غريب القرآن) للراغب الأصفهاني ص ٢٩٤، مادة: (فسر).

(٣) (مناهل العرفان في علوم القرآن) للزرقاني ٣/٢، (منهج الفرقان في علوم القرآن) للشيخ/محمد سلامة ٦/٢، (الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير) للشيخ/محمد أبو شهبة ص ٤١، ٤٢، (اللآلئ الحسان في علوم القرآن) للدكتور/موسى شاهين لاشين ص ٣٥١.

(٤) إنما أضفت هذه الزيادة لإجماع العلماء على أن من يتصدى لتفسير كتاب الله تعالى لا بد وأن تتحقق فيه شروط وآداب، وهي مبسطة في كتب علوم القرآن، فليراجعها من شاء.

ثانيًا: اشتمال القرآن الكريم علي ألفاظ تحتتمل وجوها متعددة، كالمجاز والمشترك، وغير ذلك، مما يحتم علي العلماء شرح هذه الأمور، وترجيح بعضها علي بعض.

ثالثًا: فضيلة القرآن الكريم وقوته وارتفاع أسلوبه وجمعه للمؤلفات الدقيقة، التي يصعب فهم المراد منها بدون شرح وبيان، خاصة مع جهل الكثير من الناس بقواعد اللغة، التي بها يفهم القرآن الكريم المجيد.

رابعًا: الفوز بخيري الدنيا والآخرة، وذلك بالتأمل والتفكير في آيات القرآن الكريم، واستنباط أحكامه.

فقد شاءت حكمة الله تعالى أن يجعل في ألفاظ القرآن الكريم مجالاً للتفكير والاستنباط، ليؤجر المؤمنون، ويفوزوا بخيري الدنيا والآخرة^(١).

خامسًا: لا شك أن التفسير ييسر على المسلم حفظ آيات القرآن، ويعينه على معرفة هدايته.

اعتراض والرد عليه:

أنزل الله تعالى كتابه الكريم بلسان عربي، ووصفه - في غير آية - بأنه نور وبرهان مبين، مما يفهم منه أن القرآن الكريم واضح لا يحتاج إلي تفسير وبيان، فما بال العلماء يتعرضون لتفسير القرآن المجيد آية آية، مع أن النبي ﷺ لم يفعل ذلك؟

وقد رد العلماء علي هذا الاعتراض بما يأتي:

أولًا: إن وصف القرآن بأنه برهان ونور مبين لا ينافي حاجة الناس إلي تفسير آياته وبيان معانيه، ذلك لأن من القرآن - إضافة إلي ما هو واضح بين - ما يحتاج إلي تأمل فكر وإمعان نظر. ووجه الحاجة إلي هذا واضحة وبينة.

وقد أشار ابن عباس رضي الله عنهما إلي هذا المعنى عندما قال: التفسير علي أربعة أوجه؛ وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله^(٢).

ثانيًا: كون القرآن واضحًا بينًا فإن ذلك باعتبار جملته ومجموعه، لا باعتبار تفصيله الشامل لكل آية من آياته، فالحكم في ذلك علي المجموع لا علي الجميع.

ثالثًا: أمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يبين للصحابة ما التبس عليهم

(١) (راجع الإتيان في علوم القرآن) للحافظ السيوطي ١٧٤/٢، (اللآلئ الحسان في علوم القرآن) للدكتور/موسى شاهين لاشين ص ٣٥٤.

(٢) (تفسير الطبري) ٦٦/١، (تفسير ابن كثير) ٦/١، (البرهان في علوم القرآن) للزركشي ١٦٤/١.

من آيات القرآن فقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فالمفسرون لهم في رسول الله الأسوة. رابعاً: إن الصحابة - مع فصاحتهم ومعرفتهم لمعاني وأسرار اللغة التي نزل بها القرآن- لم يستغنوا بذلك عن التفسير، وكانوا في حاجة مستمرة إليه، فكيف بمن هو دونهم؟ لا شك أن حاجتهم إلى التفسير أشد.

خامساً: إن الرسول ﷺ لم يفسر للصحابة كل القرآن - لعدم احتياجهم إلى ذلك، لكونهم عرباً نزل القرآن بلغتهم- فلما اتسعت الفتوحات، ودخل كثير من العجم في الإسلام، احتاجوا إلى من يفسر لهم القرآن، فتصدى العلماء لذلك.

سادساً: إن ما روي عن الصحابة والتابعين من أقوال في التفسير خير دليل على ضرورة التفسير وصحته.



حاجة الصحابة إلى التفسير النبوي للقرآن

جرت سنة الله تعالى ألا يرسل رسولا إلا بلسان قومه، وأن يكون الكتاب المنزل عليه بلسانه ولسانهم، فقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (١).

فكان من الطبيعي - إذا- أن يكون الكتاب المنزل على النبي ﷺ عربياً، لكونه عليه السلام عربياً، بعث في أمة عربية، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ (٢) ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٣).

وكان طبيعياً - كذلك- أن يفهم الصحابة رضوان الله عليهم القرآن الكريم في جملته - ظاهره وأحكامه- لما لهم من باع طويل في معرفة أسرار اللغة، التي نزل بها القرآن، ولما شاهدوه من القرائن والأحوال عند نزوله، ولما اختصهم به تعالى من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، والقلب المستضيء، والعقل الذكي.

وقد يقال: إن الله تعالى أنزل القرآن الكريم على النبي ﷺ بلسان عربي مبين، وإن الصحابة ﷺ كانوا من العرب الفصحاء واللسن البلغاء، فهل كانوا ﷺ في حاجة إلى البيان النبوي للقرآن الكريم؟ أم أن اللغة كانت تكفيهم في فهم آياته ومعرفة معناه؟

(١) سورة إبراهيم: ٤.

(٢) سورة الشعراء: ١٩٢-١٩٦.

(٣) سورة يوسف: ٢.

وفي الإجابة على هذا السؤال أقول وبالله التوفيق:

إن الصحابة رضي الله عنهم وإن كان قد تيسر لهم فهم القرآن في جملته وظاهره - لعلمهم بأوضاع اللغة وأسرارها - إلا أنه لم يكن ميسورًا لهم فهم جميع دقائقه وأسارره جملة وتفصيلاً؛ بحيث لا يغيب عنهم منه شيء، وقد كانوا رضي الله عنهم في حاجة مستمرة إلى التفسير النبوي للقرآن الكريم. وذلك للأمور الآتية:

أولاً: إن اللغة وحدها لا تكفي في فهم معاني القرآن المجيد، لأنه لا يحيط باللغة إلا معصوم، وفي ذلك يقول ابن تيمية: إن العرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه، بل إن بعضها يفضل علي بعض^(١).

ثانياً: إن من معاني القرآن ومدلولاته ما لا يتوقف علي مجرد العلم باللغة، بل لابد في معرفته من أمور أخرى؛ من البحث والنظر، وسؤال النبي صلي الله عليه وسلم، وذلك كتفصيل وجوه أمره ونهيه ومقادير ما فرضه الله من أحكام، وغير ذلك مما لا يعلم إلا بالرجوع إلي النبي صلي الله عليه وسلم^(٢).

وفي ذلك يقول الإمام الطبري: قد تبين ببيان الله جل ذكره أن مما أنزل الله من القرآن على نبيه ما لا يُوصل إلي علم تأويله إلا ببيان من النبي ﷺ^(٣).

وقال ابن النقيب: إن من علوم القرآن علوماً علمها الله نبيه؛ مما أودع في كتابه من المعاني الجليلة والخفية، وأمره بتعليمها. وهذا لا يجوز الكلام فيه إلا بطريق السمع^(٤).

ثالثاً: إن من أبرز الأدلة على أن اللغة وحدها لم تكن تكفي الصحابة في التفسير: هو تفاوت الصحابة - أنفسهم - في فهم اللغة ومعرفتها، فإن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا في معرفة اللغة - والتي هي أداة الفهم المباشر للقرآن - سواء، بل إنهم كانوا يتفاوتون في ذلك، بسبب تفاوتهم في العلم بلغتهم التي نزل بها القرآن الكريم، ولم يكونوا متساوين في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات، فقد خفي علي البعض منهم بعض المفردات القرآنية، ومن ثم فإنهم كانوا يتفاوتون في فهم كثير من معاني القرآن الكريم، وأشكل علي بعضهم ما ظهر

(١) (التفسير، معالم حياته، منهجه اليوم) للأستاذ/أمين الخولي ص ٦، نقلاً عن (الأسئلة والأجوبة) لابن تيمية.

(٢) (راجع التفسير والمفسرون) للذهبي ٣٢/١، ٣٣.

(٣) (تفسير الطبري) ٦٥/١ بتصريف.

(٤) (الإتقان) ١٨٣/٢، (الإسرائيليات والموضوعات) ص ٦٣.

لبعض آخر منهم^(١).

ومن ذلك: ما أخرجه أبو عبيده: عن أنس: أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾^(٢) فقال هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه، فقال: إن هذا هو التكلف يا عمر.

كما روي، أنه قرأ على المنبر أيضا ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لِرؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣) ثم سأل عن معنى التخوف، فقال له رجل من هذيل: التخوف عندنا: التنقص.

وعن إبراهيم التيمي: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ فقال: أي سماء تظلني وأي أرض تغلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم.

وعن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت لا أدري ما فاطر، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتدأتها.

وسئل سعيد بن جبير عن قوله تعالى: ﴿وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا﴾^(٤) فقال: سألت عنها ابن عباس، فلم يجب فيها شيئا.

فإذا كان هذا هو شأن أبي بكر وعمر وابن عباس رضي الله عنهم فكيف شأن غيرهم من الصحابة؟^(٥)

فتبين لنا من ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا في درجتهم العلمية ومواهبهم العقلية، ومعرفتهم باللغة سواء، بل إنهم كانوا مختلفين في ذلك، وإنهم كانوا في حاجة إلى تفسير النبي صلى الله عليه وسلم.



أمثلة على التفسير النبوي

لبعض الصحابة لملايسات عرضت لهم

علمت مما سبق أن اللغة وحدها لم تكن تكفي الصحابة رضي الله عنهم في التفسير، وأنهم كانوا في حاجة إلى التفسير النبوي للقرآن الكريم. وإليك بعض الأمثلة على ما فسره الرسول صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه، لملايسات وقعت لهم:

المثال الأول: أخرج الإمام البخاري وغيره عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾^(٦) عَمَدَتْ

(١) راجع: (التفسير والمفسرون) ٢٤/١.

(٢) سورة عبس: ٣٠.

(٣) سورة النحل: ٤٧.

(٤) سورة مريم: ١٣.

(٥) انظر: (الموافقات في أصول الأحكام) للشاطبي ٨٧/٢، (الإتقان) ١٤٩/١.

(٦) سورة البقرة: ١٨٧.

إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض ، فجعلتهما تحت وسادتي ، فجعلت
أنظر في الليل ، فلا يستبين لي ، فعدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له
ذلك فقال : «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار» (١).

فتبين لنا - من خلال هذا المثال - أن الأمر قد التبس علي عدي رضي
الله عنه في فهم المراد من الخيطين. وسبب هذا اللبس هو تعدد
المدلولات لمفردات الخيط الأبيض والخيط الأسود ، ففهم عدي رضي
الله عنه بعض تلك المدلولات - وهو العقال - بينما كان المراد منه
سواد الليل وبياض النهار ، كما بين ذلك عليه السلام (٢).

المثال الثاني: أخرج الإمام البخاري عن ابن مسعود ﷺ قال: لما
نزلت ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ (٣) شق ذلك علي
المسلمين ، فقالوا: يا يا رسول الله أئنا لا نظلم أنفسنا؟ قال: «ليس ذلك،
إنما هو الشرك، أولم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ
بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» (٤).

لقد فهم الصحابة رضي الله عنهم من الآية عموم أنواع المعاصي،
وذلك لأنهم حملوا الظلم في الآية علي العموم، ولم ينكر عليهم الرسول
صلي الله عليه وسلم ذلك، وإنما بين لهم أن المراد بالظلم: أعظم أنواع
الظلم وهو الشرك، فظاهر العام هنا غير مراد، بل هو من العام الذي
أريد به الخصوص (٥).

المثال الثالث: أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن أبي مليكة:
أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه إلا راجعت فيه
حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب، قالت عائشة:
قلت: أو ليس يقول الله: ﴿فَسَوْفَ يَحْسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾» (٦) قالت: فقال:
«إنما ذلك العرض، ولكن نوقش الحساب يهلك» (٧).

ففي هذا المثال حملت عائشة رضي الله عنها الحساب علي العموم،
لظهور ذلك فيه، فبين لها النبي صلي الله عليه وسلم أن المراد
بالحساب هنا أمر خاص (٨).

المثال الرابع: أخرج الأمام أحمد في مسنده عن أبي بكر بن زهير

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الصوم ١٣٢/٤، ومسلم، كتاب: الصوم ٧٦٦/٢.

(٢) (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) لابن حجر العسقلاني ١٣٣/٤.

(٣) سورة الأنعام: ٨٢.

(٤) (صحيح البخاري)، كتاب: الأنبياء ٤٦٥/٦، سورة لقمان: ١٣.

(٥) (فتح الباري)، كتاب: الإيمان ٨٧/١.

(٦) سورة الانشقاق: ٨.

(٧) (صحيح البخاري)، كتاب: العلم ١٩٦/١.

(٨) راجع: (فتح الباري) ١٩٦/١.

قال: أخبرت أن أبا بكر قال: يا رسول الله: كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى﴾؟ (١) فكل سوء عملناه جزينا به؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: غفر الله لك يا أبا بكر؟ ألسنت تمرض؟ ألسنت تنصب؟ ألسنت تحزن؟ ألسنت تصيبك اللأواء؟ قال: بلي. قال: فهو ما تجزون به؟ (٢)

وأخرج مسلم والترمذي عن أبي هريرة، قال: لما نزل قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةَ يُنْكَبَهَا أَوْ الشَّوْكَةَ يُشَاكُّهَا» (٣)

فهذا المثال وغيره يدل على أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد أشكل عليهم فهم بعض الآيات، وأنهم كانوا يسألونه عليه السلام عما يشكل عليهم من ذلك، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيبهم إلى بيان ما سألوا عنه.



أهمية التفسير النبوي ومكانته

أهمية التفسير النبوي:

السنة النبوية: هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وقد أجمعت الأمة على تعيين المصير إليها في التفسير - وفي كل أمور الشريعة - إذا لم نجد ذلك في القرآن الكريم. وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: إنه عليه السلام مؤيد بالوحي من ربه، فلا ينطق عن الهوى، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (٤) فإنه عليه السلام بمقتضى كونه رسولا - أولاً: ثم بمقتضى شهادة هذا النص الكريم له - معصوم، فلا يمكن أن يقر على خطأ أبداً - إن جاز عليه ذلك بمقتضى كونه بشراً - لاسيما في مثل هذا الأمر الجليل، أعني تفسير القرآن الكريم، الذي هو أعظم معجزاته، وأكبر آيات فضله وسمو منزلته.

ثانياً: من المعلوم أن بيان القرآن وتفسيره من أهم وظائف النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ

(١) سورة النساء: ١٢٣.

(٢) (مسند) الإمام أحمد ١/١١١.

(٣) (صحيح مسلم)، كتاب: البر والصلة والآداب ٤٣٨/٧، (سنن الترمذي)،

كتاب: التفسير ٩٢/٥، واللفظ: لمسلم.

(٤) سورة النجم: ٣، ٤.

يَتَفَكَّرُونَ﴾ وخير من يفسر الشيء هو من تكون أهم وظائفه بيان ذلك

الشيء. ثالثاً: إن من المعلوم من الدين بالضرورة أن السنة النبوية هي الأصل الثاني لهذا الدين، والمصدر التالي للقرآن في التشريع الإسلامي، فالرجوع إلى السنة في التفسير - إذا - رجوع إلى مصدر أصيل، من أهم مصادر التشريع في الإسلام.

رابعاً: إن طلب البيان والتفسير من السنة هو من جملة الأوامر الإلهية الموجبة لطاعته ﷺ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٢).

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة التي تدل على وجوب طاعته ﷺ، والتسليم له، ورد الأمر إليه. فالمخالف عن السنة إلى ما دونها - قبل أن يعجزه الأمر - مخالف بالضرورة لموجب هذه الأوامر، مستحق للعقاب الشديد، قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٣).

خامساً: وهو ما قد سبق ذكره من أن القرآن الكريم قد اشتمل على الكثير من المجملات التي لا يستطيع المفسر أن يصل إلى فهمها ومعرفة معناها إلا عن طريق السنة المطهرة، سواء أكان ذلك في التفسير أم كان في غيره من كل أمور الشريعة.



مكانة التفسير النبوي للقرآن الكريم

السنة النبوية أصل من أصول الدين وحجة على جميع المسلمين، ولقد تبوأ منزلة عظيمة - في كل أمور الشريعة - وحظيت بمكانة سامية في نفوس جميع المسلمين.

يقول الإمام الشافعي: وضع الله رسوله - في دينه وفرضه وكتابه - الموضع الذي أبان جل ثناؤه؛ أنه جعله علماً لدينه، بما افترض من طاعته، وحرّم من معصيته، وأبان من فضيلته، بما قرن من الإيمان

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) سورة الحشر: ٧.

(٣) (دراسات في مناهج المفسرين) للدكتور/ إبراهيم خليفة ص ٢١٣، سورة النور: ٦٣.

برسوله مع الإيمان به^(١).

ولهذا فإن المفسرين كانوا - على اختلاف مذاهبهم- يقدمون التفسير النبوي - إذا لم يجدوه في القرآن- على غيره، ما تيسر لهم ذلك، ويستدلون به على صحة غيره من مصادر التفسير التي تلي السنة المطهرة.

فإذا أراد أحدهم أن يفسر آية بحث عن تفسيرها في القرآن ذاته، فإن لم يجد ذلك طلبه من السنة الصحيحة، فإن أعياه ذلك رجع إلى أقوال الصحابة، ثم إلى أقوال التابعين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك: أن يفسر بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر منه في مكان فقد بسط في موضع آخر.

فإن أعيالك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، وقد قال الشافعي رضي الله عنه: كل ما حكم به رسول الله فهو مما فهمه من القرآن، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

إلى أن قال: وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري منا بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اقتصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لاسيما كبارهم، كالأنمة الأربعة الخلفاء الراشدين^(٢). وعلى ذلك صارت الأمة سلفاً وخلفاً:

فأما الصحابة رضي الله عنهم فإنهم قد ترسموا خطاه عليه السلام في التفسير، كما ترسموا خطاه في كل أمور الشريعة، فقد كانوا يرجعون - أول ما يرجعون- بعد القرآن الكريم في التفسير وفي غيره من أمور الشريعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويسألونه عما يشكل عليهم.

أخرج الإمام أحمد عن أبي رزين الأسدي قال: قال رجل: يا رسول الله أرأيت قول الله ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾^(٣) فأين الثالثة؟ قال: التسريح بإحسان: الثالثة.

وعن البراء: سألت رسول الله عن الكلاله؟ فقال: ما خلا الولد والوالد^(٤).

(١) (الرسالة) للإمام/ الشافعي ص ٤٣.

(٢) (مقدمة في أصول التفسير) لابن تيمية ص ٨٧، (تفسير ابن كثير) ٥/١، (البرهان) ١٧٥/٢.

(٣) سورة البقرة: ٢٢٩.

(٤) (الإتقان) ١٩٣/٢.

وعن أبي زر قال: سألت النبي ﷺ عن قوله: «وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا» قال: مستقرها تحت العرش (١).

وقد صار التابعون ومن تبعهم بإحسان، على هذا الدرب:

من تقديم السنة - بعد القرآن - في التفسير وفي غيره من أمور الشريعة كلها، وعلى ذلك جاءت أقوالهم:

فعن أبي أيوب السخيتاني: أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله: لا تحدثونا إلا بما في القرآن، فقال له مطرف: إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا (٢).

وقال الأوزاعي: إذا بلغك حديث عن رسول الله ﷺ، فإياك أن تقول بغيره، فإن رسول الله كان مبلغاً عن الله تعالى (٣).

بل قال مكحول: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن.

وقال يحيى بن أبي كثير: السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب بقاض على السنة (٤).

وسئل الإمام أحمد عن هذا الأثر فقال: ما أجسر علي هذا أن أقوله، ولكني أقول: إن السنة تفسر الكتاب وتبينه (٥).

قال ابن حزم: لم يختلف مسلمان في أن ما صح عن النبي ﷺ أنه قاله، ففرض إتباعه، وأنه تفسير لمراد الله تعالى في القرآن وبيان لمجمله (٦).

شبهة في إنكار حجية السنة:

ومع أن الأمة قد أجمعت على أن السنة النبوية مصدر أصيل من مصادر التشريع الإسلامي، والتفسير القرآني على السواء، ومع أن السنة قد تبوأ مكانة عظيمة في نفوس السلف الصالح. إلا أننا قد وجدنا بعض المسلمين - وللأسف - من يرد التفسير النبوي للقرآن الكريم، وينكر السنة كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي.

فيقول رشاد خليفة - في كتابه (القرآن والحديث والإسلام) -: إن النبي محظور عليه أن يبين من عنده كلمة من القرآن أو يفسرها، وإن المؤمنين مأمورون من الله بأن لا يأخذوا في دينهم عن الرسول شيئاً من القرآن - يعني: في تفسيره - ولا أن يطيعوه في كلمة غير ما يبلغ

(١) (صحيح البخاري)، كتاب: التفسير ٥٤١/٨، سورة يس: ٣٨.

(٢) (جامع بيان العلم وفضله) لابن عبد البر ١٩١/٢.

(٣) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة) للحافظ/ السيوطي ص ٤٤.

(٤) المرجع السابق.

(٥) (تفسير القرطبي) ٨٦/١.

(٦) (الإحكام في أصول الأحكام) لابن حزم ٩٩/٢.

من القرآن^(١). ولم تكن هذه الدعوى وليدة هذا العصر، وإنما هي دعوى قديمة، ظهرت وانتشرت بين المسلمين منذ القرن الثالث الهجري، وقد حمل لواءها وتولى كبرها: الزنادقة والخوارج والباطنية وطائفة من غلاة الرافضة وبعض المعتزلة^(٢).

وقد روج لهذه الدعوى بعض مرضة القلوب في هذا العصر، من أمثال: محب الحق عظيم، غلام نبي، المعروف بعبد الله جكر الوي، السيد أحمد خان، مولوي أحمد الدين تسري، أسلم جراجيوري، مولوي جراغ في القارة الهندية^(٣) ورشاد خليفة وأحمد صبحي منصور وغيرهما من دعاة الفتنة وأدعياء العلم في مصر وغيرها^(٤).

يقول مولوي جراغ - في كتابه أعظم الكلام في ارتقاء الإسلام -: إن الحديث النبوي ليس قطعياً - كما يظن المسلمون - بل صحته وحجيته محل نظر وشك، وهو لا يصلح لأن نعتمد عليه في معرفة الأحكام^(٥). ويقول رشاد خليفة - في كتابه القرآن والحديث والإسلام -: السنة أمر مهم، والتمسك بها خطأ، يجب على الأمة أن تقبل نفسها منه، ويرى أنها لم تدون إلا بعد ثمانية أجيال، وذلك يقطع بطلانها^(٦). بل إن أحمد صبحي منصور يرى: أن السنة عمل شيطاني، وأن رواة الحديث خونة^(٧).

وقد احتج هؤلاء على ما ذهبوا إليه بأدلة من القرآن والسنة نفسها: فأما ما استدلوا به من القرآن: فقوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٨).

(١) (مسيلمه في مسجد توسان)، الظهور الجديد وراء المحيطات للدكتور/ طه الدسوقي حبيشي (٥٦ - ٥٨)، (السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم) للدكتور/ عبد الموجود محمد عبد اللطيف ص ٩٧.

(٢) (تفسير القرطبي) ٨٥/١، (الإحكام) لابن حزم ٢١٤/١، (الفرق بين الفرق) لأبي منصور البغدادي ص ١٠١، (مفتاح الجنة) للسيوطي ص ٢٤، (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) لأبي القاسم اللالكاني ص ١٧٩.

(٣) (السنة في مواجهة الأباطيل) للدكتور/ محمد طاهر حكيم ص ٧٦، نقلنا عن أبي الأعلى المودودي، (السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم) ص ٩٧.

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق، (السنة والتشريع) للدكتور/ موسى شاهين لاشين ص ٥٣.

(٦) (السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم) ص ٩٧، (مسيلمه في مسجد توسان) ص ٥٦ - ٥٨.

(٧) المرجعين السابقين.

(٨) سورة الأنعام: ٣٨.

وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(١).
وأما ما استدلوا به من السنة:
فقوله عليه السلام: ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه
فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله.
وقالوا كذلك: إنا لا نطمئن إلى صحة السنة، لجواز الخطأ والنسيان
والكذب على روايتها، وإن معظم السنة مروى بطريق الأحاد، وخبر
الأحاد لا يحتج به ولا يجوز العمل بمقتضاه^(٢).
الرد على هذه الشبهة:

هذه الشبهة واضحة الزيف، بينة الفساد، يأتيها الخلل من بين
يديها ومن خلفها، ولا يثير هذه الشبهة وأمثالها إلا أحد رجلين؛ إما
جاهل بأمر الإسلام وواقعه، وإما حاقد على المسلمين، يريد الطعن في
الإسلام كلية، من خلال الطعن في السنة المطهرة.
وهؤلاء محجوجون - فيما ذهبوا إليه - بالكتاب والسنة والإجماع.
والرد عليهم يكون من خلال أمرين:

الأمر الأول: نقض ما استدلوا به على إنكار حجية السنة.

الأمر الثاني: ذكر الأدلة على حجية السنة.

أولاً: نقض الأدلة التي استدلوا بها على إنكار حجية السنة:

احتج من أنكر حجية السنة في التفسير القرآني والتشريع الإسلامي
بأدلة من الكتاب والسنة والعقل، وهذه الأدلة لا تؤيد ما ذهبوا إليه
بيان ذلك.

فأما الآيات التي استدلوا بها: فإنها لا تؤيد ما ذهبوا إليه، لأن المراد
بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ اللوح
المحفوظ، - على الراجح - وعلى تقدير أنه القرآن، فالمعنى: إن الكتاب
يحتوي على كل أمور الدين، إما بالنص الصريح، وإما ببيان السنة.

والمراد بالتبيين في قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾
الأصول والقواعد، لا الجزئيات والفروع، التي بينها السنة.

وأما الحديث الذي استدلوا به: فإنه حديث باطل، لا أصل له، وضعته
الزنادقة والخوارج، كما أنه - في الوقت ذاته - مخالف لقوله تعالى:
﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ وقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا
إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٣).

(١) سورة النحل: ٨٩.

(٢) (أصول الدين) لأبي منصور البغدادي ص ١٩، (قواعد التحديث للقاسمي)
ص ١٢٩، (الموافقات في أصول الأحكام للشاطبي) ٩/٤، (جامع بيان العلم)
٢٣٣/٢.

(٣) (تفسير القرطبي) ٨٥/١، (مفتاح الجنة) ص ٢١، (جامع بيان العلم) ٢٣٣/٢.

وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(١).
وأما ما استدلوا به من السنة:
فقوله عليه السلام: ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه
فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله.
وقالوا كذلك: إنا لا نطمئن إلى صحة السنة، لجواز الخطأ والنسيان
والكذب على روايتها، وإن معظم السنة مروى بطريق الأحاد، وخبر
الأحاد لا يحتج به ولا يجوز العمل بمقتضاه^(٢).
الرد على هذه الشبهة:

هذه الشبهة واضحة الزيف، بينة الفساد، يأتيها الخلل من بين
يديها ومن خلفها، ولا يثير هذه الشبهة وأمثالها إلا أحد رجلين؛ إما
جاهل بأمر الإسلام وواقعه، وإما حاقد على المسلمين، يريد الطعن في
الإسلام كلية، من خلال الطعن في السنة المطهرة.
وهؤلاء محجوجون - فيما ذهبوا إليه- بالكتاب والسنة والإجماع.
والرد عليهم يكون من خلال أمرين:

الأمر الأول: نقض ما استدلوا به على إنكار حجية السنة.

الأمر الثاني: ذكر الأدلة على حجية السنة.

أولاً: نقض الأدلة التي استدلوا بها على إنكار حجية السنة:

احتج من أنكر حجية السنة في التفسير القرآني والتشريع الإسلامي
بأدلة من الكتاب والسنة والعقل، وهذه الأدلة لا تؤيد ما ذهبوا إليه إليك
بيان ذلك.

فأما الآيات التي استدلوا بها: فإنها لا تؤيد ما ذهبوا إليه، لأن المراد
بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ اللوح
المحفوظ، - على الراجح- وعلى تقدير أنه القرآن، فالمعنى: إن الكتاب
يحتوي على كل أمور الدين، إما بالنص الصريح، وإما ببيان السنة.
والمراد بالتبيين في قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾
الأصول والقواعد، لا الجزئيات والفروع، التي بينها السنة.

وأما الحديث الذي استدلوا به: فإنه حديث باطل، لا أصل له، وضعته
الزنادقة والخوارج، كما أنه - في الوقت ذاته- مخالف لقوله تعالى:
﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٣).

(١) سورة النحل: ٨٩.

(٢) (أصول الدين) لأبي منصور البغدادي ص ١٩، (قواعد التحديث للقاسمي)
ص ١٢٩، (الموافقات في أصول الأحكام للشاطبي) ٩/٤، (جامع بيان العلم)
٢٣٣/٢.

(٣) (تفسير القرطبي) ٨٥/١، (مفتاح الجنة) ص ٢١، (جامع بيان العلم) ٢٣٣/٢.

وأما قولهم: إنا لا نطمئن إلى صحة السنة، لجواز الخطأ والنسيان والكذب على رواتها، فإنه قول مردود أيضا، لأن علماء السنة قاموا بدراسة أحوال هؤلاء الرواة، وحكموا عليهم، جرحًا وتعديلاً، مما لا يدع مجالاً للشك في حديث صحيح أو جسن.

وأما إنكارهم لخبر الواحد: فهو بدعة وضلالة، ياباها الواقع ويرفضها العقل والمنطق السليم المجرد عن الهوى. لأنه مخالف لإجماع جمهور المسلمين؛ من الصحابة والتابعين وسلف الأمة، ومن بعدهم؛ من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين وأصحاب الأصول: على أن خبر الواحد الثقة حجة يجب قبوله والعمل بمقتضاه^(١).

يقول الشيخ المسير - في الرد على من أنكر حجية خبر الواحد -: وهو حكم عظيم الخطر بليغ الضرر، ويترتب عليه هدم لمعظم الشريعة^(٢). ويقول ابن حزم: ولو أن (امرءًا قال: لا نأخذ إلا ما وجدناه في القرآن لكان كافرًا بإجماع الأمة)^(٣).

وأما إنكارهم حجية السنة في التفسير فلا سبيل لهم إليه، بعد أن قضى الله تعالى به، وأمر نبيه بذلك، فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

ثانياً: الأدلة على حجية السنة:

السنة النبوية أصل من أصول الدين، وحجة على جميع المسلمين، والأدلة على وجوب اتباعها، والعمل بمقتضاها كثيرة ومتنوعة، وقد ثبت ذلك بالكتاب والسنة والإجماع.

وإليك بعض هذه الأدلة:

أولاً: الأدلة القرآنية:

وأما الأدلة القرآنية على حجية السنة فإنها كثيرة ومتعددة:

ومن ذلك أن الله جعل طاعة النبي عليه السلام كطاعته تعالى، وأمر المسلمين بالرجوع إلى الكتاب والسنة عند التنازع، فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٤) وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ

(١) (إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول) للشوكاني ص ٢٤٨، (البحر المحيط

في أصول الفقه) للزركشي ٢/٢٥٩، (اللمع في أصول الفقه) للشيرازي ص ٧٢،

(المستصفي في علم الأصول) للغزالي ١/١٤٥.

(٢) (السنة المطهرة بين أصول الأنمة) للشيخ/ سيد رمضان المسير ص ٤٣.

(٣) (الإحكام) لابن حزم ٢/٢١٤.

(٤) سورة النساء: ٥٩.

أطاع الله^(١).

كما حذر تعالى من مخالفة أمره عليه السلام، فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ومنحه تعالى استقلالاً في التشريع، وأمر المسلمين أن يتبعوه في ذلك، فقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

ثانياً: الأدلة من السنة:

والأدلة من السنة أيضاً عديدة وكثيرة، ومن ذلك:

قوله عليه السلام: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»^(٢) وقوله: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله»^(٣) وقوله: «تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً؛ كتاب الله وسنة نبيه»^(٤) وقوله: «إذا نهينكم عن أمر فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم»^(٥).

كما حذر عليه السلام من مخالفة السنن التي سننها مما ليس له في القرآن ذكر، ورد على من أنكر العمل بالسنة، فقال عليه السلام: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع... إلى أن قال: وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله»^(٦).

(١) سورة النساء: ٨٠.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة ٤/١٩٧٤، والترمذي، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة ٤/٤٦٩، وابن ماجه في المقدمة ١/١٥١ عن العرياض بن سارية. قال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: سنة رسول الله ٤/١ عن أبي هريرة. ونحوه عند البخاري، كتاب: الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن الرسول ١٣/٢٤٩ عن جابر.

(٤) أخرجه الحاكم رقم ٣١٨، وصححه النسائي عن ابن عباس.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: الاقتداء بسنن الرسول ١٣/٢٥١ عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب: السنة ٢/٥٠٥، والترمذي، كتاب: العلم، باب: ١٠، وابن ماجه في المقدمة ١/٦١ عن المقدم بن معد يكرب قال الخطابي - في شرح الحديث -: يحذر بهذا القول من مخالفة السنن التي سننها مما ليس في القرآن ذكر، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض، فإنهم تعلقوا بظواهر القرآن وتركوا السنن التي قد تضمنت بيان الكتاب، فتحيروا وضلوا، وفي الحديث دلالة على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، فإنه مهما ثبت عن رسول الله كان حجة بنفسه. (تفسير القرطبي) ١/٨٥.

وأنتي على معاذ عندما أرسله إلى اليمن، وقال له: كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بكتاب الله عز وجل. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ. قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فضرب رسول الله في صدره، ثم قال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ورسوله»^(١) وغير ذلك من الأحاديث العديدة المتضاربة على حجية السنة.

ثالثاً: الإجماع على وجوب العمل بالسنة والرجوع إليها في عصر الصحابة والتابعين، ثم الأئمة من بعدهم إلى يومنا هذا إلا من شذ عن ذلك مما لا عبرة بقوله.

رابعاً: أقوال الصحابة وأفعالهم:
فمن أقوالهم:

قول الصديق: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ^(٢).

وقول أبي رضي الله عنه: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ^(٣).

وقول عمر لشريح - لما بعثه قاضياً على الكوفة- انظر ما تبين لك من كتاب الله، فلا تسأل عنه أحداً، وما لم يتبين لك من كتاب الله، فاتبع فيه سنة رسول الله ﷺ^(٤).

ومن أفعالهم:

ما وروي أن الجدة - أم الأم- جاءت تسأل أبا بكر رضي الله عنه ميراثها من ابن بنتها - كانت قد ماتت أمه- فقال لها: لا أعلم لك في كتاب الله شيئاً، ثم سأل الصحابة هل منكم من يعلم أن رسول الله ﷺ قضى لها بشيء؟ فقام المغيرة بن شعبة، يذكر أن رسول الله ﷺ قضى لها بالسدس، فقال: ومن يشهد لك؟ فقام آخر وشهد بمثل ما قال،

(١) أخرجه أحمد ١٦/١٩٨، وأبو داود، كتاب: الأفضية ٣/١٥٥٤، والترمذي، كتاب: الأحكام ٣/٣٩٧، وقد ضعفه أكثر العلماء لجاهلة أحد رواته، لكن قال الشيخ/ أحمد شاكر - في تعليقه على المسند-: إسناده حسن، لأنهم عينوا الراوي المجهول وهو ابن أخي المغيرة بن شعبة ولم يجرحه أحد من العلماء، ونقل الخطيب أنه روي من وجه متصل.

وقال الحافظ ابن كثير: وهذا الحديث في المسند والسنن بإسناد جيد ٣/١.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس ٦/١٩٧.

(٣) (صحيح البخاري)، كتاب: التفسير، باب: ما ننسخ من آية أو ننسها

١٦٧/٨.

(٤) أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) رقم ٢٠٩٩.

فقضى لها بالسدس^(١).

خامساً: أقوال السلف والعلماء:

وأما أقوال السلف والعلماء في حجية السنة، والتحذير من إنكارها فإنها أكثر من أن تحصى:

ومن ذلك: أن رجلاً قال لعمران بن حصين: إنكم تحدثونا بأحاديث لا نجد لها أصلاً في القرآن، فغضب عمران، وقال له: إنك رجل أحمق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعاً، لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله مفسراً؟! إن كتاب الله أبهم هذا، وإن السنة تفسر هذا^(٢).

وقال الإمام الشافعي: إذا وجدتم لي مذهباً ووجدتم خبراً على خلاف مذهبي فاعلموا أن مذهبي ذلك الخبر^(٣).

وقال ابن تيمية: فإن الأئمة متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل واحد يؤخذ من كلامه ويرد إلا رسول الله ﷺ^(٤).

وقال الشوكاني: والحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة وسنة لا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام^(٥).

ولقد بلغ من مكانة السنة في نفوس السلف الصالح:

أنهم كانوا يقدمون الحديث الضعيف على الرأي والقياس^(٦).
فعن أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث أقوى من صاحب الرأي^(٧).
وما قيل: من أن أحدهم - كأبي حنيفة - كان يرد الحديث، ويقدم الرأي، فهذه دعوى يردّها قول أبي حنيفة وفعله، لأن الثابت عنه أنه قدم الحديث الضعيف على الرأي والقياس، واعتبر الحديث الموقوف وترك الرأي، وعمل بالمراسيل ولم يعمل بالرأي.
بل حكى ابن حزم الإجماع على ذلك، فقال: الإجماع على أن مذهب

(١) انظر: (تاريخ المذاهب الإسلامية) للشيخ/ محمد أبو زهرة ص ٢٤٥، الترمذي، كتاب: الفرائض، باب: ١١.

(٢) (تفسير القرطبي) ٨٦/١، (جامع بيان العلم) ٢٣٤/٢، (مفتاح الجنة) ص ٣٤، ونحوه عند أبي داود ٣٥٨/١.

(٣) (الملل والنحل) للشهرستاني ٢٠٧/١.

(٤) (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) لابن تيمية ص ٢٢، ٢٣.

(٥) (إرشاد الفحول) للشوكاني ص ٢٩.

(٦) وذلك في فضائل الأعمال، ولم يوجد غيره في الباب من الأحاديث المقبولة ولا فتوى صحابي، ولم يكن هناك ما يعارضه من الأحاديث المقبولة. تدريب الراوي ٢٦٩/١، (قواعد التحديث) ص ١١٧.

(٧) (إعلام الموقعين عن رب العالمين) لابن القيم ٨٨/١.

أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس، إذا لم يوجد في الباب غيره.

وقال ابن القيم: وأصحاب أبي حنيفة مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس، وعلى ذلك بنى مذهبه^(١).

وقد تصدى أبو حنيفة للدفاع عن نفسه من تهمة الإفتاء بالرأي، فقال: عجباً للناس يقولون: أنا أفتي بالرأي، ما أفتي إلا بالأثر^(٢).

وأما ما اشتهر من أنه كان يرد الحديث ويقدم الرأي، فلعله كان ينهج ذلك المنهج في مستهل حياته، أو لعله قال بالرأي فيما لم يبلغه الحديث، لأن حركة تدوين الحديث كانت قليلة في حياته، لتقدمه الزمني، ولو أنه عاش حتى دونت السنة لأخذ بها وترك كل قياس قاسه^(٣).

القدر الذي فسره

النبي ﷺ من القرآن الكريم

اختلف العلماء في بيان القدر الذي فسره النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن على رأيين:

الرأي الأول: يرى أصحابه أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه كل معاني القرآن كما بلغ لهم كل الفاظه.

وفي ذلك يقول ابن تيمية: يجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم الفاظه، فقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ﴾^(٤) يتناول هذا وهذا^(٥).

ويقول شيخنا أبو شهبه: وليس من شك في أن النبي صلى الله عليه وسلم بين القرآن كله للأصحاب ولا سيما ما أشكل عليهم، أو خفي عليهم المراد منه، ولكن لم ينقل إلينا عنه صلى الله عليه وسلم كل ما يتعلق بآيات القرآن، ولعل السبب في هذا أنهم كانوا - لفهمهم الكثير من آياته بمقتضى فطرتهم اللغوية وعلم الشريعة - رأوا الحاجة لنقل كل ما يتعلق بتفسير القرآن، ظنا منهم أن من يأتي بعدهم فهو مثلهم أو يدانيهم، وأيضا فاشتغالهم بالجهاد والفتوحات ونشر الإسلام لم يدع لهم وقتا للتفرغ للعلم والرواية^(٦).

(١) المرجع السابق ٧٧ - ٧٨.

(٢) (الجواهر المضوية في طبقات الحنفية) لعبد القادر الحنفي ٣، ٥٦١.

(٣) (راجع السنة المطهرة بين أصول الأئمة) ص ٣٨.

(٤) سورة النحل: ١٦.

(٥) (مقدمة في أصول التفسير) لابن تيمية ص ٥.

(٦) (الإسرائيليات والموضوعات) ص ٧٠.

الرأي الثاني: يرى أصحاب هذا الرأي أن النبي ﷺ لم يبين لأصحابه من معاني القرآن إلا القليل.

وفي ذلك يقول الخويبي: وأما القرآن فتفسيره علي وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات قلنا (١).

ونقل الزركشي عن الميموني أنه قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ثلاثة كتب ليس لها أصول؛ المغازي والملاحم والتفسير (٢).

قال الحافظ السيوطي: الذي صح من ذلك قليل، بل أصل المرفوع منه في غاية القلة (٣).

أدلة الفريقين:

وقد استدل كل فريق على ما ذهب إليه بأدلة:

أما أدلة الفريق الأول فتتمثل فيما يأتي:

الدليل الأول: أن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام أن يبين كل ما أنزل إليه من الوحي، فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٤).

فهذه الآية تفيد أن النبي ﷺ أمر ببيان المنزل إليه مطلقاً - لفظاً ومعنى - وقد بين عليه السلام كل ألفاظ القرآن الكريم وبلغها كاملة كما أنزلت إليه، فلا بد وأن يكون قد بين كل معانيه، وإلا لكان مقصراً في البيان الذي أمر به من ربه تعالى.

الدليل الثاني: ما روى عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال: حدثنا الذين كانوا يقرنوننا القرآن؛ كعثمان وابن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل. قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً (٥).

وهذا الأثر يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم تعلموا من النبي ﷺ كل معاني القرآن، كما تعلموا منه كل ألفاظه، ولهذا أقام ابن عمر على حفظ البقرة ثماني سنوات.

الدليل الثالث: أن الله تعالى أمر الله عباده المؤمنين بتدبر القرآن في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ (٦)، ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا﴾ (٧) ﴿لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ (٨) وتدبر الكلام بدون فهم معانيه غير

(١) (الإتقان) ١٧٤/٢.

(٢) (البرهان) ١٥٦/٢.

(٣) (الإتقان) ١٧٩/٢.

(٤) سورة النحل: ١٦.

(٥) أخرجه ابن جرير ٧٠/١.

(٦) سورة النساء: ٨٢.

(٧) سورة المؤمنون: ٦٨.

ممكن. كما أن العادة تمنع أن يقرأ قوم كتابًا ولا يستشروه، فكيف بكتاب الله تعالى؟ ولا شك أن النبي ﷺ هو الشارح للقرآن المجيد.
قال: «إن آخر ما نزلت آية الربا، وإن رسول الله ﷺ قبض قبل أن يفسرها لنا»^(١).

وهذا يدل بالفحوى على أن النبي ﷺ كان يفسر لأصحابه كل ما نزل إليه، وأنه إنما لم يفسر آية الربا لسرعة موته بعد نزولها، وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه.

هذه هي أدلة الفريق الأول.

وأما أدلة الفريق الثاني فإنها تتجلى لنا فيما يأتي:

الدليل الأول: وهو ما أخرجه ابن جرير عن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئاً من القرآن إلا آيا بعدد، علمه إياهن جبريل»^(٢).

الدليل الثاني: أن الله تعالى لم يأمر نبيه بالتنصيص على المراد في جميع القرآن، لأجل أن يتفكر عباده في كتابه^(٣).

الدليل الثالث: دعاء النبي ﷺ لابن عباس بقوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»^(٤) وفي رواية البخاري: اللهم علمه الحكمة وفي أخرى: اللهم علمه الكتاب^(٥).

فلو أن النبي ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن لما كان لدعائه لابن عباس فائدة، لاستلزام بيانه عليه السلام كل معاني القرآن استواءهم في معرفة تأويله.

وإذا كانوا متساوين في الفهم، فما وهو وجه تخصيص ابن عباس بهذا الدعاء؟^(٦)

مناقشة الأدلة

وبعد هذا العرض لأقوال الفريقين وأدلتهم، ترى أن كلا الرأيين على طرفي نقيض، وأن كلا من الطرفين مبالغ في رأيه، فلا بد إذا من مناقشة أدلة كل فريق، حتى يتجلى لنا الرأي الراجح.

- (١) سورة ص: ٢٩.
- (٢) (سنن ابن ماجه) كتاب: التجارات، باب: التعليل في الربا ٧٦٤/٢.
- (٣) (جامع البيان) ١/ ٧٣.
- (٤) (الإتقان) ١٧٤/٢.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في (المسند) ١٢٧/٤.
- (٦) (صحيح البخاري) كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر ابن عباس ١٠٠/٧.
- (٧) راجع (الإتقان) ١٧٤/٢، (مقدمة ابن تيمية) ص ٥، ٦، التفسير والمفسرون ٤٩/١.

مناقشة أدلة الفريق الأول :

تحقيق في قول ابن تيمية في التفسير النبوي للقرآن الكريم:

مر بك ما قاله ابن تيمية - في تفسير النبي ﷺ للقرآن الكريم - : يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه. والذي ينظر لهذه العبارة لأول وهلة يظن أن ابن تيمية أراد بذلك شمول التفسير النبوي لكل آيات القرآن الكريم، كما هو فهم الكثير من العلماء^(١).

والتحقيق: أن هذا الظن بعيد وأن هذا فهم خاطئ لتلك العبارة، فإن ابن تيمية لم يرد ذلك مطلقاً. لأن ذلك قائم على افتراض وهو أن القرآن كله مشكل، يحتاج إلى إيضاح، وغامض يحتاج إلى بيان، وهذا ما يتعارض مع ما هو واقع أمر القرآن الكريم، فإنه فيه ما هو بديهي البيان؛ بين بنفسه؛ يقضي العقل بتعيين المراد منه، ومنه ما هو معروف من لغة العرب، فلا يحتاج هذا أو ذاك إلى شرح أو بيان، لأن شرحه وبيانه يكون حينئذ من قبيل تحصيل الحاصل. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن في شرح وبيان ما كان من هذا القبيل اتهاماً لعقول المخاطبين به، وهو أمر يجل عنه مقام النبي ﷺ ومقام أصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

كما أن من القرآن ما هو سر استأثر الله تعالى بعلمه، فلم يطلع عليه أحداً من خلقه، وهذا النوع من علوم القرآن لا سبيل إلى العلم به، لأن علمه محجوب عند الله تعالى. وغير خاف أن النبي ﷺ لم يتعرض لهذا النوع من آيات القرآن الكريم بالتفسير والبيان.

وكذلك فإن القرآن الكريم ليس كله من قبيل الغامض الذي يحتاج إلى بيان، وإلا لسأل الصحابة رضي الله عنهم عن كل معانيه، ولنقلوا إلينا ما أجبوا به، ولنقلته إلينا كتب السنة الشريفة، لتوافر الدواعي إلى ذلك.

فهل يعقل أن يجهل ابن تيمية كل هذه الأمور - التي لا تخفى على صغار طلاب العلم فضلاً عن أكابر العلماء من أمثاله - ليقول بشمول التفسير النبوي لكل آيات القرآن الكريم، وحتى نحمل عباراته على ذلك؟

تناقض هذا الفهم مع ما قاله ابن تيمية في هذا الشأن:

ثم إن هذا الفهم يتناقض مع ما ذكره ابن تيمية في مواضع آخر من مقدمته للتفسير، سواء ما ذكره تنميماً لعبارة السابقة، من قوله: ولهذا كان النزاع في تفسير الصحابة قليلاً جداً، وهو وإن كان في التابعين

(١) ينظر (الإتقان) ٢/ ٢٠٦، (التفسير والمفسرون) ٩١: ٩٠.

أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة لمن بعدهم.
أو ما ذكره أثناء حديثه عن تفسير التابعين، حيث قال: إذا أجمعوا على
الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم
حجة على بعض ولا على من بعدهم (١).
أو ما ذكره من عبارته التي سبق ذكرها، والتي بين فيها أحسن طرق
التفسير (٢).

فما ما ذكره ابن تيمية - من تلك العبارات - يناقض هذا الفهم من
عبارته السابقة:

لأن مؤدى العبارتين؛ الأولى والثانية: أن النزاع قد وقع بين الصحابة
والتابعين في تفسير القرآن الكريم، وهو إن كان قليلا إلا أنه قد وقع
بالفعل، بسبب الاختلاف في الفهم، والاختلاف لا يكون إلا لعدم وجود
نص ملزم من النبي ﷺ في تفسير ما اختلفوا في فهمه.

بل إن العبارتين صريحتان في أن ابن تيمية لم يكن يرى أن الرسول
ﷺ تعرض لتفسير القرآن كاملا، لأنه لو فسر كل القرآن لما اختلف
الصحابة ولا التابعون في التفسير هذا الاختلاف الذي رأيناه.

وفي ذلك يقول حجة الإسلام الغزالي: إن الصحابة والمفسرين اختلفوا
في تفسير بعض الآيات، فقالوا فيها أقاويل مختلفة - لا يمكن الجمع
بينها - وسماع ذلك من الرسول صلى الله محال، ولو كان الواحد
مسموعا لرد الباقي، فتبين - على القطع - أن كل مفسر قال في المعنى
بما ظهر له باستنباطه (٣).

ويقول القرطبي: إن الصحابة قد قرءوا القرآن، واختلفوا في تفسيره
على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ (٤).

وأما العبارة الثالثة - وهي التي بين فيها ابن تيمية مصادر التفسير -
فإن مؤداها: أننا إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا إلى
أقوال الصحابة والتابعين، ولا معنى لذلك إلا أن يكون للصحابة
والتابعين فهم مستقل نابع عن تدبر كل واحد منهم وبحثه ونظره، ولا
يكون ذلك لأحدهم إذا كان هناك في تفسير ما يقوله نص ثابت عن
النبي ﷺ.

كما تقرر العبارة ذاتها أن جانبا من تفسير القرآن يرجع فيه إلى القرآن
نفسه، بل إنه أول طرق التفسير التي يتعين المصير إليها قبل الاتجاه
إلى السنة.

(١) مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير (ص ٦)

(٢) من هذا البحث ص ١١.

(٣) (إحياء علوم الدين) لأبي حامد الغزالي ٢٩٠/١.

(٤) (تفسير القرطبي) ٨٠/١.

فلو أن ابن تيمية قصد من عبارته: شمول التفسير النبوي لكل القرآن الكريم، فماذا يبقى بعد ذلك للقرآن حتى يفسر بعضه بعضاً، وماذا يمكن أن يكون قد بقي بعد ذلك لأقوال الصحابة والتابعين حتى نرجع إليها؟

فتبين لك من تلك العبارات أن ابن تيمية لا يمكن أن يعني بحال من الأحوال شمول التفسير النبوي لجميع القرآن، لأنه بذلك يكون قد ناقض نفسه تناقضاً لا يتأني عن مجرد العقلاء فضلاً عن كبار العلماء من أمثاله.

ومما يدل دلالة واضحة على أن مذهب ابن تيمية: أن الرسول لم يفسر كل القرآن: ما قاله في موضع آخر في مقدمته:

ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم، ولهذا قال الإمام أحمد: ثلاثة أمور ليس لها إسناد؛ التفسير والملاحم والمغازي، ويروى أصل أي إسناد، لأن الغالب عليها المراسيل^(١).

فهذه العبارة - كما ترى - تدل على أن ابن تيمية كان يرى أن التفسير النبوي للقرآن قليل، فكيف يقال بعد ذلك: إن ابن تيمية كان يرى أن الرسول ﷺ فسر كل القرآن.

فإذا ثبت هذا - من خلال ضم كلام ابن تيمية بعضه إلى بعض في هذا الموضوع، وعدم انفصال أجزائه عن بعضها - فمن الإنصاف إذا حمل عبارته على إرادة تفسير معظم القرآن لا كل القرآن، أو أن مراده من ذلك أن النبي عليه السلام فسر كل ما أشكل من القرآن فحسب.

وهذا التوجيه يمثل ثاني الاحتمالين - لموقف ابن تيمية - عند الحافظ السيوطي في هذه المسألة، حيث قال رحمه الله: وقد صرح ابن تيمية - فيما تقدم - وغيره أن النبي ﷺ بين لأصحابه تفسير جميع القرآن أو غالبه^(٢).

الرد على الشيخ محمد أبو شهبه:

يرى شيخنا أبو شهبه - فيما سبق ذكره - أن النبي ﷺ فسر لأصحابه كل معاني القرآن، وأنهم لم يرووا لنا كل ما قاله عليه السلام في التفسير لسببين:

أما السبب الأول:

فهو انشغال الصحابة رضي الله عنهم بالجهاد والفتوحات ونشر الإسلام، انشغالاً حال بينهم وبين رواية كل ما سمعوه من النبي ﷺ في تفسير القرآن المجيد، لأن الجهاد لم يدع لهم وقتاً للتفرغ للعلم

(١) مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير (ص ٦).

(٢) (الإتقان) ٢/ ٢٠٦.

والرواية.

وأما السبب الثاني: فهو أن الصحابة رضي الله عنهم رأوا الحاجة لنقل كل ما يتعلق بتفسير القرآن، ظناً منهم أن من يأتي بعدهم فهو مثلهم أو يدانيهم في الفهم، وأنهم سوف يكونون على نفس المستوى العقلي الرفيع للصحابة في فهم القرآن، ومعرفة أسرار اللغة التي نزل بها.

وفي الرد على هذا القول أقول وبالله التوفيق:

إن من المعلوم أن القرآن الكريم هو دستور المؤمنين، وأنه المصدر الأول للتشريع، وليس من شك في أن تفسير آياته ومعرفة معانيه أمر تتوفر الدواعي على نقله، وتمام المحافظة عليه - لتعلقه بعمود الدين ورأس الأمر - فلا يعقل أن يذهل عن مثله حفاظ الشريعة وأكابر أهل الدراية فيها، وقد حفظوا ما دون ذلك بدرجات كثيرة.

وأما ما ذكره شيخنا من السبب الأول فإنه مردود لأمرين:

الأمر الأول: أن الله تعالى أمر المؤمنين - إذ خرجوا للجهاد - ألا يخرجوا جميعاً، فينقطعوا عن التفقه في الدين، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾^(١).

فقد روي: أنهم لما سمعوا ما أنزل في المخلفين سارعوا إلى الخروج للجهاد، وانقطعوا عن التفقه، فأمروا بأن تبقى طائفة منهم مع النبي ﷺ، ليتفقهوا في الدين، وليعلموا غيرهم ممن خرج للغزو إذا رجعوا إليهم، حتى لا ينقطع التفقه - الذي هو الجهاد الأكبر - وهذا المعنى مروى عن قتادة وابن عباس.

وقيل: إن الله تعالى أمر كل قبيلة أن ترسل من ينفر منهم مع الرسول ﷺ في الحرب، ليتعلموا الهدى النبوي في أمور القتال، وليشاهدوا غلبة المسلمين على عدوهم، وينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم^(٢).

وعلى كل فالآية - كما يقول الإمام القرطبي - أصل في طلب العلم^(٣):

ولهذا فإن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا حريصين على ملازمة النبي ﷺ للتفقه في الدين، فإن لم يتيسر لهم ذلك فإنهم كانوا يرسلون من يأتيهم بخبر الوحي، ويبلغهم بكل ما يصدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل.

ويؤكد هذا المعنى قول عمر رضي الله عنه: وكان لي جار من

(١) سورة التوبة: ١٢٢.

(٢) انظر: (تفسير الطبري) ٥٧٢/٦، (تفسير كثير) ٤٠١/٢، (تفسير أبي

السعود) ٦١٨/٢، (تفسير النسفي) ١٥٠/٢، (تفسير الرازي) ٢١٧/٨.

(٣) (تفسير القرطبي) ٣٢١٩/٤.

الأنصار، فكنا نتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ، فينزل يوماً، فيأتيني بخبر الوحي وغيره، وأتية بمثل ذلك^(١) ومن ثم فإن علماء الصحابة - من أمثال ابن عباس وابن عمر وابن مسعود وأبي هريرة - قد انقطعوا - في آخر حياتهم - لتدريس العلم ورواية الحديث.

وقد سئل ابن عمر عن السبب في ترك الجهاد والانقطاع للعلم والعبادة؟ فقال: ألم يقل الله ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله^(٢).

فتبين لنا من ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم لم ينشغلوا بالجهاد ولا بغيره عن الرواية عامة؛ لا في التفسير ولا في غيره، فكيف يقال - بعد ذلك - إنهم انشغلوا بالجهاد عن رواية التفسير خاصة؟

الأمر الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم قد اعتنوا عناية فائقة برواية الحديث، ونقلوا إلينا كل ما سمعوه من النبي ﷺ، مما يتعلق بأمر الدين وأحكام الشريعة، بل إنهم قد حفظوا لنا أشياء في منتهى الدقة، مما هو دون القرآن بدرجات، كتلك الأمور التي تتعلق بقضاء الحاجة، وأداب النوم، وأمور الجماع، وغير ذلك من أمور تعتبر - في نظر الكثير - من صغائر الأمور.

والسؤال هنا: لماذا انشغل الصحابة بالجهاد ونشر الإسلام عن نقل ما يتعلق بالتفسير - مع توفر الدواعي على نقله - ولم يشغلهم ذلك عن رواية الأحكام، ونقل أمور الشريعة كلها؟ وهل يعقل أن يتناقل الصحابة ومن بعدهم كل ما دون التفسير، وينشغلوا عن رواية التفسير النبوي للقرآن الكريم.

وأما ما ذكره شيخنا من السبب الثاني فإنه مردود أيضاً لأمرين: الأمر الأول: أن هذا القول - وإن لم يقصد الشيخ ذلك بالطبع - أمر في غاية الخطورة.

ويترتب عليه ما يأتي :

(أ) أن الصحابة كانوا يفاضلون فيما يروونه عن النبي ﷺ، ويتخيرون في ذلك، فينقلون إلينا ما شاءوا ويحجبون عنا ما شاءوا. وذلك قدح في عدالة الصحابة.

(ب) أن ذلك يؤدي إلى عدم الثقة في معظم الشريعة - التي تحملوها عن رسول الله ﷺ، ونقلوها إلينا - لأنه يدل على عدم روايتهم كل ما سمعوه منه عليه السلام.

(١) (تفسير الخازن) ٢٨٥/٤.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: التفسير ١٨٣/٨، والآية رقم ١٩٣ من سورة البقرة.

(ج) أن ذلك أيضًا فيه اتهام للصحابة بمخالفة أمره عليه السلام، وعدم الاستجابة لقوله: «ليبلغ الشاهد الغائب»^(١)، وقوله: «بلغوا عني ولو آية»^(٢) وعدم الاكتراث بالتحذير النبوي في قوله: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة»^(٣) وعدم إدراكهم لفضل من يبلغ العلم في قوله ﷺ: «نضر الله امرءًا سمع منا حديثًا، فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»^(٤).

وأما الأمر الثاني: فإنه لا يسلم للشيخ قوله: إن الصحابة كانوا - لفهمهم الكثير من آيات القرآن - رأوا الأمانة لنقل كل ما يتعلق بتفسير القرآن، ظنا منهم أن من يأتي بعدهم فهو مثلهم أو يداينهم. وذلك لأن اللغة وحدها - كما سبق بيانه - لم تكن تكفي الصحابة في التفسير، فكيف يعتقدون أن اللغة تكفي غيرهم ممن هو دونهم؟

فها أنت ترى أن ما قاله الشيخ في هذا المقام لا يسلم له، وأنه يجر إلى أمور خطيرة، تكاد تسقط الإسلام كلية. وإني وإن كنت على يقين من أن الشيخ رحمه الله لم يقصد ذلك مطلقًا، إلا أنني رأيت أن الواجب يحتم علي مناقشة هذا القول، لما يترتب عليه من أمور خطيرة.

فالحق لا يعرف بالرجال، ولكن يعرف بسلامة الاستدلال، وكل واحد يؤخذ من كلامه ويرد إلا النبي ﷺ، والكمال لله والعصمة للمرسلين، والرجل له محامده الكثيرة، وعلمه الذي يجعله في عداد أكابر علماء المسلمين لاسيما في العصر الحديث.

مناقشة أدلة أصحاب هذا القول:

أولاً: الاستدلال بقوله تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ على شمول التفسير النبوي لجميع القرآن: استدلال غير صحيح، لأن البيان في الآية ليس معمومًا، وإنما المراد منه بيان ما أشكل من القرآن فقط.

يقول الفخر الرازي: ظاهر الآية يقتضي أن هذا الذكر مفتقر إلى بيان رسول الله ﷺ، والمفتقر إلى البيان: مجمل، فظاهر النص يقتضي أن القرآن كله مجمل؟

(١) أخرجه البخاري كتاب: العلم، باب: رب مبلغ أوعى من سامع ١٥٧/١ عن أبي بكر.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل ٦/٤٩٦.

(٣) أخرجه أبو داود كتاب: العلم، باب: كراهية منع العلم ٦٧/٤، والحاكم في العلم ١٠٢/١ وقال حديث صحيح.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: فضل نشر العلم ٣٢٢/٣.

والجواب: أن القرآن منه محكم ومتشابه، والمحكم يكون مبيهاً، فثبت أن القرآن ليس كله مجملاً، بل فيه ما يكون مجملاً، فقوله: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ محمول على المجملات^(١).

ومما يؤكد أن البيان في الآية ليس على عمومته: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾^(٢)، فهذه الآية مقيدة للإطلاق الوارد في الآية الأولى.

ثانياً: استدلالهم بقول ابن مسعود وعثمان: إنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها: استدلال لا ينتج المدعي؛ لأن غاية ما يفيدونه أنهم كانوا لا يجاوزون ما تعلموه من القرآن حتى يفهموا المراد منه، وهو أعم من أن يكون فهمه من النبي ﷺ أو من غيره من إخوانهم من الصحابة أو من تلقاء أنفسهم، حسبما ما يفتح الله تعالى عليهم من النظر والاجتهاد، فلا دلالة في هذا الاستدلال على أن التعليم كان بالتلقي من النبي ﷺ فحسب.

ثالثاً: كل ما يفيد الدليل الثالث أننا مأمورون بتدبر آيات القرآن الكريم، وأن الصحابة كانوا يفهمون القرآن ويعرفون معانيه - شأن أي كتاب آخر يقرأه قوم - ولا يلزم من ذلك أنهم فهموا كل معانيه من قبله ﷺ، بل يمكن أن يكون تدبرهم للقرآن واستشراحهم له من خلال اللغة، ومن خلال فهمهم واستنباطهم.

رابعاً: ما استدلوا به من أن النبي ﷺ توفي ولم يبين لهم آية الربا: لا يدل على ما ذهبوا إليه؛ من أنه عليه السلام كان يبين للصحابة كل معاني القرآن، وإنما يدل على عكس ذلك، وهو أن الرسول ﷺ لم يفسر من القرآن إلا ما خفي على الصحابة من معانيه، واحتاجوا فيه إلى البيان النبوي.

فالرسول عليه السلام لم يفسر هذه الآية، لأنه لم يسئل عنها، ولوا أنهم اختلفوا فيها أثناء حياته، وسألوه عنها لسارع عليه السلام إلى بيانها، وأزال الاختلاف الذي حدث بينهم.

كما أن هذا الاستدلال ليس فيه دليل على أن كل القرآن أو أكثره كان عند الصحابة بهذه المثابة، فلم لا تكون آية الربا وأشباهها من آيات أخر قليلة مما استعصى فهمه وأشكل معناه وغمض مدلوله على الصحابة، فكان لابد من الرجوع فيها إليه ﷺ، شأن غيرها من المشكلات في القرآن الكريم؟

خامساً: لو كان التفسير النبوي شاملاً لجميع القرآن لما وقع خلاف من

(١) (مفاتيح الغيب) ٩ / ٥٣٣ .

(٢) سورة النحل: ٦٤ .

الصحابة والتابعين في التفسير، إذ لا يصح أن يقع مثل هذا الاختلاف - بل لما وجد لهم تفسر من أصله - لو جاء كل التفسير من قبله عليه السلام.

سادساً: إجماع الأمة على صحة التفسير بالرأي المحمود: خير دليل على عدم تفسير الرسول ﷺ لكل القرآن الكريم، إذ لو فسر الرسول ﷺ كل القرآن لما رأينا هذا الكم الكبير من التفسير بالرأي الذي نهض به أكابر العلماء.

سابعاً: لو كان التفسير النبوي شاملاً لجميع القرآن لنقلته إلينا كتب السنة والتفسير بالمأثور، لكن ذلك لم يحدث، فدل على أن النبي ﷺ لم يفسر جميع القرآن، وإنما فسر البعض منه، وهو ما نقل إلينا. مناقشة أدلة الفريق الثاني:

وهم القائلون: بأن النبي لم يفسر من القرآن إلا القليل: أولاً: تحقيق فيما استدل به أصحاب هذا الرأي من أقوال العلماء في هذا الأمر:

مر بك ما قاله الخويبي والسيوطي من أقوال استدل بها كثير من العلماء على قلة التفسير النبوي للقرآن الكريم.

والتحقيق أن هذه الأقوال لا يصح الاستدلال بها على هذا الرأي: فأما قول الخويبي: فمن الخطأ حمله على محل النزاع، لأنه لم يتعرض للتفسير النبوي للقرآن الكريم - من حيث القلة والكثرة - وإنما كان يتحدث عن مسألة الجزم والقطع في الكشف عن مراد الله تعالى من كلامه، وهذا شأن آخر غير ما نحن فيه.

وإليك تمام العبارة لتقف على قصده الصحيح:

قال الحافظ السيوطي في (الإتقان): وقال الخويبي: علم التفسير عسر يسير، أما عسره فظاهر من وجوه، أظهرها أنه كلام متكلم لم تصل الناس إلى مراده بالسماع منه، ولا إمكان الوصول إليه، بخلاف الأمثال والأشعار ونحوها، فإن الإنسان يمكن علمه منه إذا تكلم بأن يسمع منه أو ممن سمع منه، وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات قلانل^(١).
فها أنت ترى أن الخويبي لم يتعرض للتفسير النبوي للقرآن الكريم من حيث القلة أو الكثرة، وإنما كان حدثه على تفسير القرآن على وجه القطع، وهذا شأن آخر غير ما نحن فيه^(٢) وبذلك تعلم أن هذه العبارة

(١) (الإتقان) ١٧٤/٢.

(٢) ولا يتحقق القطع في التفسير - عن طريق الرواية - إلا إذا كانت الرواية قطعية الثبوت في نفسها، بأن كانت متواترة، أو مما وقع عليه الإجماع.

لا تصلح في الاستشهاد على ما ذهبوا إليه.
ولو سلمنا أن العبارة في محل النزاع، فإن هذا القول مردود بما ثبت
في كتب السنة وكتب التفسير بالمأثور من البيان النبوي للقرآن الكريم،
والصحيح منه كثير.

والذي يدل على ذلك قول الحافظ ابن حجر - بعد أن فرغ من شرح
كتاب التفسير في صحيح البخاري -: خاتمة: اشتمل كتاب التفسير على
خمسائة حديث وثمانية وأربعين حديثاً من الأحاديث المرفوعة وما
في حكمها. الموصول من ذلك: أربعمائة حديث وخمسة وستون حديثاً،
والبقية معلقة^(١).

وأما قول السيوطي: إن الذي صح من التفسير النبوي للقرآن الكريم
قليل جداً: فإنه محمول على القلة النسبية، أي أن التفسير النبوي - وإن
كان كثيراً في نفسه - إلا أنه بالنسبة لكل القرآن قليل، كما أن التفسير
النبوي بالنسبة لتفسير الصحابة والتابعين قليل أيضاً، وهذا أمر ليس
عليه خلاف.

ومما يؤكد ذلك: أن الحافظ السيوطي ذاته عقد باباً في آخر الإتيان تتبع
فيه التفسير النبوي للقرآن الكريم؛ من أول سورة الفاتحة إلى آخر
سورة الناس، وهو كم ليس بالقليل.

وأما ما نقل من قول الإمام أحمد: ثلاثة كتب ليس لها أصول، المغازي
والملاحم والتفسير. فقد قال المحققون من أصحابه: مراده أن الغالب
أنها ليس لها أسانيد متصلة، وإلا فقد صح من ذلك كثير^(٢) وقيل: إن
مراده أن المرفوع - من التفسير النبوي - بالنسبة للموقوف قليل. وقيل:
إن مراده أنها قليلة بالنسبة لأقوال الصحابة والتابعين.

ثانياً: استدلالهم بحديث عائشة رضي الله عنها: استدلال باطل، لأنه
حديث منكر وغريب، وعلى فرض صحته فهو محمول على تفسير
مغيبات القرآن ومجمله، ونحو ذلك مما لا سبيل إلى العلم به إلا
بالتوقيف^(٣).

كما يتحقق التقطع كذلك إذا قطع العقل بتعيين المعنى واستحالة إرادة غيره من
الكلمة أو الجملة القرآنية؛ بأن كان المعنى ظاهراً بنفسه، أو كان اللفظ نصاً فيه لا
يحتمل غيره، وهو كل لفظ أفاد معنى واحداً جلياً لا سواه. كما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وقوله: ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ وقوله: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾.

(١) فتح الباري ٧٤٣/٨.

(٢) أيرهان في علوم القرآن للبيدر الزركشي ١٥٦/٢.

(٣) تفسير والمفسرون ٥٢/١، (الإسرائيليات والموضوعات) ص ٧٣، (تفسير
القرطبي) ٢٩٩/١، (بحر المحيط في التفسير) لأبي حيان الأنلسي ١٢/١، (جامع
شبان) ٧٥/١ - ٧٤، (الإتيان) ٢٠٦/٢، (تفسير ابن كثير) ٦/١.

ثالثاً: استدلالهم بدعاء النبي ﷺ لابن عباس: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل. على قلة التفسير النبوي: استدلال مردود. إذ يمكن أن يقال عليه: ما المانع أن يكون دعاء النبي لابن عباس بقصد استنباط الأحكام والتوصل إلى فهم ما لم يتوصل إليه غيره؟ وهو علم لا يتوقف على المعرفة فحسب، لأنه علم لدني يورثه الله من أحب من عباده - هذا مع استواء ابن عباس - في المعرفة العامة لمعاني القرآن الكريم - مع كثير من الصحابة . وفي ذلك يقول ﷺ: «إنما أنا قاسم والله يعطى»^(١).

والمعنى - كما جاء في بعض شروح الحديث - أن النبي ﷺ كما يقسم الغنائم والعطايا بالعدل - فلا يخص أحداً دون أحد - فإنه يقسم الحديث - كذلك - لأصحابه، فلا يخص أحداً دون أحد، والله تعالى يعطي لأحدهم من الفقه ما لم يعطه غيره. وفي هذا يقول عليه السلام: «ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه»^(٢).
هذه هي أدلة الفريقين:

وهي - كما ترى - لا تصلح للاستدلال على ما ذهب إليه كل فريق. ولهذا قال شيخنا الذهبي: ومن يتأمل فيما تقدم من أدلة الفريقين يتضح له أنهما على طرفي نقيض. ورأيي: أن كلا منهما مبالغ في رأيه، وما استند إليه كل فريق من الأدلة يمكن مناقشته بما يجعله لا ينهض حجة على المدعى^(٣).

رأيي في هذا الموضوع:

وبعد هذا العرض لأقوال الفريقين، ومناقشة كل فريق فيما استدل به، أحب أن أشير إلى عدة أمور، هي وجهة نظري الشخصية في هذا الموضوع:

أولاً: القول بأن النبي ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن: قول مردود. لأن القرآن الكريم منه ما هو بديهي البيان بنفسه؛ يقضي العقل بتعيين المراد منه، فلا يحتاج إلى مزيد توضيح، ومنه ما استأثر الله بعلمه - فلا يمكن تفسيره - ومنه ما هو معروف من لغة العرب. وبديهي أن الرسول ﷺ لم يفسر لأصحابه كل أولئك، كما سبق بيانه.
ثانياً: أغلب الظن أن من قالوا بشمول التفسير النبوي للقرآن الكريم لم يفرقوا بين البيان التفسيري والبياني التشريعي للنبي ﷺ، فعدوا كثيراً

(١) أخرجه البخاري كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين

١٦٤/١ عن معاوية.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: العلم ١/١٥٧ - ١٥٨ عن أبي بكره.

(٣) (التفسير والمفسرون) ٥١/١.

من الأحكام التشريعية التي شرعها النبي ﷺ من قبيل التفسير النبوي للقرآن الكريم، مع أن هناك فرقاً بين البيان التفسيري والبيان التشريعي للنبي ﷺ، وسوف يأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

ثالثاً: القول بأن الرسول ﷺ لم يبين من معاني القرآن إلا أقل القليل: قول مردود أيضاً، يرده الكم الكبير الذي أخرجته كتب الصحاح والسنن والتفسير بالمأثور من التفسير النبوي للقرآن الكريم. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن القرآن الكريم قد اشتمل على كثير من المجملات التي تحتاج إلى توضيح والمبهمات التي تحتاج إلى بيان، وغير ذلك مما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريق النبي ﷺ وهو قدر ليس بالقليل.

رابعاً: من خلال هذه الدراسة، ومن خلال مطالعة كتب السنة والتفسير بالمأثور يتضح لنا بجلاء أن التفسير النبوي للقرآن الكريم - وإن كان قليلاً إذا ما قيس بالقدر الذي لم يفسره النبي ﷺ من القرآن الكريم - إلا أنه في حد ذاته قدر كبير، وفي بالحاجة، لأنه قد اشتمل على كل ما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه ﷺ، وبذلك نستطيع أن نقول: إن الرسول ﷺ بين لأصحابه كل ما يحتاجون إليه من معاني القرآن الكريم.

فالذي يمكن أن يقال في هذا الشأن والعلم لله:

هو أن الرسول ﷺ بين لأصحابه كل ما يحتاجون إليه، مما لا سبيل إلى العلم به من القرآن إلا عن طريقه ﷺ، وأن هذا البيان هو بيان بعض معاني القرآن لا كله، وهذا البعض أعم من أن يكون قليلاً أو كثيراً. وأن المعول عليه في ذلك: هو الرجوع إلى كتب السنة والتفسير بالمأثور، وذلك بأن نجمع الروايات المروية عنه ﷺ في هذا الشأن، ثم نحكم عليها، فنقبل الصحيح، ونرد ما دونه.

وعندئذ نستطيع أن نحصر المواطن التي فسرهما الرسول ﷺ من القرآن - على وجه التحديد - فننظر في الآية التي نريد أن فسرهما، فإن وجدنا فيها تفسيراً نبوياً، فإننا لا نتعداه إلى غيره بحال. وإن لم نجد ذلك، فإن علينا حينئذ أن نبحث عن التفسير القرآني في المصادر الأصلية الأخرى، التي تلي السنة النبوية المطهرة - هذا إذا لم نجد التفسير في القرآن بالطبع - وأما أن نشغل أنفسنا بالقدر الذي بينه الرسول ﷺ من القرآن - قلة أو كثرة - دون حصر هذا الكم وجمعه والحكم عليه، فهذا أمر لا يترتب عليه كبير فائدة، وإنما الفائدة في جمع تلك المرويات، ونفدها والحكم عليها - والله تعالى أعلم -.

نماذج من التفسير النبوي للقرآن الكريم

مع أن البيان النبوي للقرآن لم يستوعب كل آيات القرآن، إلا أنه تعرض للكثير من أمور الشريعة؛ مما يحتاج إليه من العقائد والعبادات والأحكام والمعاملات والتشريعات، بل إنه تعرض لكل ما يحتاجه الناس. وكل ما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه ﷺ.

واليك بعض النماذج على ذلك.

في مجال العقائد والإلهيات:

أخرج البخاري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: كذبتني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فزعم أنني لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياي فقولته لي ولد، فسبحاني أن اتخذ صاحبة أو ولدًا»^(١).

وأخرج عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ - إلى قوله: ﴿إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٢) قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم؟»^(٣)

في إثبات الشفاعة:

أخرج الترمذي في (سننه) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن قوله: «عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا» قال: الشفاعة^(٤). في أمور الآخرة:

أخرج البخاري عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال: المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فذلك قوله: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٥).

وأخرج عن ابن عباس قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: «يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرلاً، ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا

(١) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾

(٢) ١٦٨/٨ والآية ١١٦ من سورة البقرة.

(٣) سورة آل عمران: ٧.

(٤) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ ٢٠٩/٨.

(٥) (سنن الترمذي) كتاب: التفسير ٤٨/٥ والآية ٧٩ من سورة الإسراء.

(٥) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة إبراهيم آية ٢٧، ٣٧٨/٨.

أَوَّلَ خَلْقٍ تُعِيدُهُ وَغَدَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ»^(١).
وأخرج عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، اقرءوا إن شئتم: ﴿وَوَظَلٌّ مَمْدُودٍ﴾»^(٢).

وأخرج الترمذي في (سننه) عن صهيب، عن النبي ﷺ - في قول الله عز وجل: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى﴾ - قال: إذا دخل أهل الجنة الجنة، نادى مناد إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه، قالوا: ألم يبيض وجوهنا وينجيننا من النار ويدخلنا الجنة؟ قال: فيكشف الحجاب، قال: فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أحب إليهم من النظر إليه^(٣) وعن أبي الدرداء أنه سأل النبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ فقال ﷺ: «ما سألتني عنها أحد غيرك منذ نزلت، فهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له»^(٤).
في الإخبار بالأمور الغيبية:

أخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها»، ثم قرأ الآية^(٥).

وأخرج الترمذي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ - في قول الله عز وجل ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ﴾ - قال: طلوع الشمس من مغربها^(٦).

في مجال العبادات:

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الإمام ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه^(٧).
وأخرج الترمذي عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الوسطى:

-
- (١) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير ٢٨٦/٨ والآية رقم ١٠٤ الأنبياء.
 - (٢) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الواقعة آية ٣٠، ٦٢٧/٨.
 - (٣) (سنن الترمذي) كتاب: التفسير ١٣١/٥ والآية ٢٦ من سورة يونس.
 - (٤) (سنن الترمذي) كتاب: التفسير ١٣١/٥ والآية ٦٤ من سورة يونس.
 - (٥) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير باب: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ ٢٩٧/٨.
 - (٦) (سنن الترمذي) التفسير ١٠٩/٥ والآية ١٥٨ من سورة الأنعام.
 - (٧) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ١٥٩/٨.

صلاة العصر» (١).

وعن أنس: أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله تعالى: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال: الزاد والراحلة (٢).

وأخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: من أتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه - يعني شذقيه - يقول: أنا مالك أنا كنزك، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إلى آخر الآية (٣).

في مجال الأحكام والحدود:

أخرج البخاري عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «كتاب الله القصاص» (٤). وأخرج مسلم عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال - عقب نزول قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّهَا فَاحِشَةٌ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ (٥) خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً الشيب بالثيب، والبكر بالبكر، الشيب جلد مائه ثم رجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة» (٦).

في مجال القصص والتاريخ:

أخرج الإمام مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قيل لبني إسرائيل: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ فبدلوا، فدخلوا يزحفون على أستاههم، وقالوا: حبة في شعرة» (٧).

وعن سمرة، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا دُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ قال: حام ويافت وسام. وفي رواية: سام أبو العرب، وحام أبو الحبش، ويافت أبو الروم (٨).

(١) (سنن الترمذي) كتاب: التفسير ٦٢/٥.

(٢) (الإتقان) ١٩٣/٢.

(٣) كتاب: التفسير سورة آل عمران ١٨٠، ٢٣٠/٨.

(٤) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير ١٧٦/٨.

(٥) سورة النساء: ١٥.

(٦) أخرجه مسلم كتاب: الحدود، باب: حد الزنا ٢٦٧/٥ عن عبادة بن الصامت.

(٧) (صحيح مسلم) كتاب: التفسير ٣٧١/٨.

(٨) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير ٢٠٥/٥ - ٢٠٦.

في مجال الطب:

أخرج البخاري عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الكماة^(١) من المن، وماؤها شفاء للعين»^(٢).

في فضائل الأمة الإسلامية:

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يدعى نوح يوم القيامة، فيقول: لبيك وسعديك يا رب. فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: ومن يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيشهدون أنه قد بلغ، ويكون الرسول عليكم شهيداً. فذلك قوله جل ذكره ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ﴾»^(٣).

فضائل الأعمال:

أخرج الترمذي عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يذنب ذنباً، ثم يقوم فيتطهر، ثم يصلي، ثم يستغفر الله إلا غفر له»، ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾^(٤). إلى غير ذلك من النماذج العديدة على التفسير النبوي للقرآن الكريم.



الحكمة في أن النبي ﷺ لم يفسر كل القرآن

قد يسأل سائل فيقول: لماذا لم يفسر الرسول ﷺ كل القرآن؟ ألم يكن من الخير للمسلمين أن يفسر عليه السلام كل آيات القرآن الكريم، ليجتمع المسلمون على تفسير واحد يعصمهم من الخلاف؟

يقول العلماء في الجواب على هذا السؤال:

لقد كان من حكمة الله تعالى أن الرسول ﷺ لم يفسر كل القرآن، وأن ما نقل عنه في التفسير أقل مما نقل عنه في الأحكام. ذلك لأن الأحكام الشرعية ثابتة دائمة لا تتغير بتغير الأزمان والعصور.

(١) الكماة: واحدها كمة فطر من الفصيصة الكمنية، وهي أرضية تنتفخ حاملات أبواغها فتجنى وتؤكل مطبوخة، وأكملت القوم: أطعمتهم الكماة. (الصحاح) ٧٠/١، (المعجم الوجيز) ص ٥٤٠.

(٢) كتاب: التفسير باب: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوى﴾ ١٦٣/٨.

(٣) كتاب: التفسير ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ ١٧١/٨.

(٤) (سنن الترمذي) كتاب: التفسير ٧٤/٥، والآية ١٣٥ من سورة آل عمران.

أما القرآن الكريم: فقد اشتمل على الأحكام والعقائد، كما اشتمل على الآيات الكونية والآفاقية والنفسية، وهذه الأخيرة مجال للنظر والتفكير والتدبر، ويختلف تناولها والاستفادة منها باختلاف العقول، كما أنها - في الوقت ذاته - عرضة للتقدم العلمي.

ومن ثم فإن موقف القرآن منها كان موقف الداعي إلى التأمل والتفكير والتدبر، وصيغت صياغة في غاية المرونة، فصلحت بذلك لكل زمان ومكان، وكانت سرًا من أسرار إعجاز القرآن.

وكان موقف الرسول ﷺ من هذه الآيات موقف الحاث على البحث فيها والتنبيه إلى فوائدها، دون الإخبار عن حقائقها وأسبابها.

فيكون بذلك - قد دعا العلماء ليجتهدوا في تفسير هذه الآيات. ولا شك أن ذلك يدفع إلى الإقبال على القرآن والاجتهاد في تفهمه وتدبره، رغبة في استخراج كنوزه، وهو ما يورث - بالضرورة - حفاوة المسلمين بالقرآن الكريم، جيلًا بعد جيل.

ولذلك فإنه لم يصح عنه في تفسير تلك الآيات إلا الشيء القليل، وأغلب ما روي عنه في ذلك لم يصح ولم يثبت.

كما أن في ذلك - أعني عدم التفسير النبوي لجميع القرآن - رفع الحرج عن العلماء الذين لم يصلوا إلى تفسير تلك الآيات. وفيه - كذلك - دلالة صريحة على أن آيات القرآن كلها ليست مجال البحث والتفسير، لأن منها ما هو سر استأثر الله تعالى بعلمه، فلن يصل أحد إلى تفسيره ومعرفة معناه. والله تعالى أعلم بالصواب^(١).



خصائص التفسير النبوي وسماته

الذي ينظر إلى ما روي عن النبي ﷺ في التفسير يجد أنه عليه السلام لم يفسر القرآن الكريم؛ سورة، سورة أو آية، آية - كما هو الشأن في التفسير المعروف - وإنما بين لأصحابه كل ما يحتاجون إليه، مما لا سبيل إلى العلم به من آيات القرآن الكريم إلا عن طريقه ﷺ.

فتفسيره ﷺ كان بمثابة الإشارة إلى الأساس الذي يقوم عليه علم التفسير، وبيان للمنهج الذي يسير عليه المفسرون، وتحديد الإطار الذي لا يخرج عنه المفسر.

فلم يفسر الرسول ما استأثر الله تعالى بعلمه، وفي ذلك إشارة إلى أن المفسر لا يجوز له أن يتعرض لتفسير هذا النوع من آيات القرآن.

وخصص عليه السلام بعض العام، وقيد بعض المطلق، وبين بعض المبهم، وفصل بعض المجمل، ولم يتتبع كل ما كان من هذا القبيل في

(١) راجع (لإسرائيليات والموضوعات) ص ٧١ - ٧٣.

القرآن، حتى يجتهد العلماء في استخراج ذلك، ومثلهم في هذا الأمر رسولهم ﷺ.

وفسر عليه السلام بعض القرآن ببعضه، ليعلم المفسرون أن التفسير بالقرآن هو المصدر الأول في التفسير - كما هو الشأن في كل أمور الشريعة - وفسر القرآن بأقواله، إشارة إلى المصدر الثاني، وارتضى قول معاذ في الاجتهاد، إشارة إلى صحة الاجتهاد القائم على الأسس الشرعية والعلمية. وأثنى على تفسير ابن عباس لننلا يظن أحد أن التفسير منحصر في القرآن أو السنة.



أوجه بيان السنة للقرآن الكريم

القرآن الكريم هو الدستور الكامل الشامل لمختلف نواحي الحياة في شتى العصور. وشأن الدستور أن يأتي بقواعد كلية، تعالج أمهات القضايا، ثم تتفرع عنها جزئياتها.

وقد اشتمل القرآن الكريم على قواعد التشريع الكلية، ثم وكل الله تعالى إلى رسوله عليه السلام إيضاح هذه القواعد وتفصيلها، وجعل من مهامه عليه السلام - بعد التبليغ - بيان ما ورد للناس في القرآن من أحكام وتشريعات، فجاءت السنة توافق الكتاب وتعرض للتفصيلات والجزئيات، فخصصت العام وقيدت المطلق وبينت المبهم وفصلت المجمل وشرحت الأحكام، كما أنها استقلت بتشريع بعض الأحكام التي لم ينص عليها القرآن.

وكما اهتم العلماء بإبراز مكانة السنة المطهرة من القرآن الكريم، فإنهم قد اهتموا كذلك بإبراز أوجه بيان السنة للقرآن. وإليك تفصيل ذلك:

تخصيص العام:

من أوجه بيان السنة للقرآن: تخصيص العام، وذلك كتخصيص الظلم بالشرك في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ كما سبق بيانه.

تقييد المطلق:

وذلك مثل تقييد الحساب اليسير بالعرض، كما سبق بيانه من حديث عائشة رضي الله عنها. وتقييد الوصية - في قوله تعالى ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا﴾^(١) بالثلاث.

فقد أخرج البخاري عن سعد بن أبي وقاص قال: قلت: يا رسول الله أوصي بمالي كله؟ قال: لا. قلت: فالشطر؟ قال: لا. قلت: الثلث؟ قال:

(١) سورة النساء: ١١.

الثَلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ (١).

قال الحافظ ابن حجر: وفي هذا الحديث تقييد مطلق القرآن بالسنة (٢).
توضيح المشكل:

وذلك كتفسير الخيط الأبيض والخيط الأسود ببياض النهار وسواد الليل، كما سبق ذكره من حديث عدي بن حاتم.
بيان المبهم:

ومن ذلك: تعيين العبد الصالح صاحب موسى بالخضر (٣) وتعيينه لطلحة أنه ممن قضى نحبه (٤)، وأن الذين تسود وجوههم يوم القيامة هم الخوارج (٥)، وأن المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم هو المسجد النبوي (٦).

ومن ذلك أيضا: ما أخرجه الإمام مسلم عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله ﷺ - وهو على المنبر - ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ (٧) ألا وإن القوة الرمي (٨).

تفصيل المجمل: وذلك كتفصيل أوقات الصلاة ومقادير الزكاة وأحكام الحج، وما إلى ذلك.

دفعه عليه السلام ما استشكله خصوم الإسلام وأعداؤه:

ومن ذلك: ما أخرجه الإمام مسلم عن المغيرة بن شعبه قال: لما قدمت نجران سألتوني، فقالوا: إنكم تقرؤون ﴿يَا أُخْتُ هَارُونَ﴾ (٩) وموسى قبل عيسى بكذا وكذا؟! فلما قدمت على رسول الله صلى عليه وسلم سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يسمون بأبيائهم والصالحين

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا ٣٦٣/٥.

(٢) (فتح الباري) ٣٦٤/٥.

(٣) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ٤٣٣/٥، والترمذي في كتاب: التفسير ١٥٨/٥ عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه الترمذي في التفسير ١٩١/٥ عن معاوية، وابن ماجه في (المقدمة) باب: فضائل الصحابة ٤٦/١.

(٥) الترمذي تفسير ٧١/٥ عن أبي أمامه، وابن ماجه في (المقدمة) باب: في ذكر الخوارج ٦٢/١.

(٦) أخرجه مسلم كتاب: الحج ٣٠١/٣، والترمذي عن أبي سعيد الخدري كتاب: التفسير ١٢٥/٥.

(٧) سورة الأنفال: ٦٠.

(٨) الحديث أخرجه الإمام مسلم كتاب: الإمامة، باب: فصل الرمي ١٠٤/٦، والحاكم في التفسير ٢٢٦/٢.

(٩) سورة مريم: ٢٨.

منهم»^(١).

وأخرج ابن جرير عن ابن إسحاق: أن النبي ﷺ جلس يوماً مع الوليد بن المغيرة، فجاء النضر بن الحارث، فكلمه رسول الله حتى أفحمه، ثم تلا عليهم ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾^(٢) فأخبروا ابن الزبير بذلك، فقال: أما والله لو وجدته لخصمته، فسلوا محمداً: أكل من عبد من دون الله في جهنم مع من عبده؟ فنحن نعبد الملائكة، واليهود تعبد عزيزاً، والنصارى تعبد المسيح عيسى بن مريم، فقال الرسول ﷺ: «نعم كل من أحب أن يعبد من دون الله فهو مع من عبده، إنهم إنما يعبدون الشياطين ومن أمرهم بعبادته». وأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾^(٣) أي عيسى ابن مريم وعزيز، ومن عبدوا من الأحبار والرهبان؛ الذين مضوا على طاعة الله، فاتخذهم من بعدهم من أهل الضلالة أرباباً من دون الله^(٤).

بيان المراد من لفظ أو ما يتعلق به:

كبيانه عليه السلام أن المراد بالمغضوب عليهم والضالين في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ اليهود والنصارى^(٥).

شرح الغريب من الألفاظ:

كقوله عليه السلام: الويل: واد في جهنم، يهوي فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره^(٦).

الاستشهاد بالنص القرآني على حجية أقواله وأفعاله:

كقوله لأبي سعيد بن المعلى - وقد دعاه وهو يصلي فلم يجبه حتى أتم صلاته - : ما منعك أن تأتيني؟ قال: كنت أصلي قال: «ألم يقل الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾...» الحديث^(٧).

(١) (صحيح مسلم) كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ٦/٣٦٩.

(٢) سورة الأنبياء: ٩٨.

(٣) سورة الأنبياء: ١٠١.

(٤) انظر: (تفسير ابن جرير الطبري) ٩/١٠١، (السيرة النبوية) لابن هشام ٢٢٤/١.

(٥) أخرجه الترمذي في التفسير ٥/٤٦ عن عدي بن أبي حاتم، والإمام أحمد ٤/٣٧.

(٦) انظر: (الإتقان) ٢/١٩١، والحديث أخرجه الترمذي كتاب: التفسير ٥/١٦٤ عن أبي سعيد.

(٧) أخرجه البخاري كتاب: التفسير ٨/٣٠٧، والآية ٢٤ من سورة الأنفال.

بيانه عليه السلام أن المنطوق لا مفهوم له:
ويظهر لنا ذلك إذا كان في الآية قيد لم يقصد به الاحتراز، وإنما خرج
مخرج الغالب.

ومن أمثلة ذلك: قيد الخوف من الكفار في قصر الصلاة الوارد في قوله
تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ
الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (١).

فقد أخرج الإمام مسلم وغيره أن أبا يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن
الخطاب: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ
الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فقد أمن الناس؟ فقال: عجبت مما
عجبت منه!! فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: صدقة تصدق الله بها
عليكم، فاقبلوا صدقته (٢).



البيان التفسيري والبيان التشريعي

يتوسع البعض - في التفسير النبوي - فيعدون الأحكام التشريعية التي زادت
السنة - مما ليس له نص في القرآن من أحكام - من قبيل التفسير النبوي
للقرآن الكريم.

وفي ذلك يقول ابن حزم: لم يختلف مسلمان في أن ما صح عن النبي ﷺ أنه
قاله، ففرض إتياعه، وأنه تفسير لمراد الله تعالى في القرآن، وبيان
لمجمله (٣).

والتحقيق: أن هناك فرقا بين البيان التفسيري لآيات القرآن الكريم بأقوال
النبي ﷺ، والبيان التشريعي للأحكام الشرعية الثابتة بالسنة.
فالبيان التفسيري: هو شرح الغامض من الآية القرآنية وبيان معناها.

(١) سورة النساء آية: ١٠١.
(٢) أخرجه الإمام مسلم في (صحيحه) كتاب: صلاة المسافرين باب: ١، ٣/٥ المفهوم:
هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، وينقسم إلى قسمين، أحدهما: مفهوم الموافقة،
وهو ما يوافق حكمه حكم المنطوق، والآخر مفهوم المخالفة وهو ما يخالف حكمه حكم
المنطوق.

ومفهوم الموافقة: نوعان أحدهما يسمى فحوى الخطاب، وهو ما كان المفهوم فيه أولى
من المنطوق، والآخر: لحن الخطاب، وهو ما ثبت الحكم فيه للمفهوم كثبوته للمنطوق
على السواء.

والآية التي معنا من هذا القبيل، والمعنى: شرع لكم قصر الصلاة أثناء السفر إن خفتم
أن يفتنكم الذين كفروا أو لم تخافوا. راجع المختصر في أصول الفقه لابن اللحام
ص ١٣٢-١٣٣.

(٣) (الإحكام في أصول الأحكام) لابن حزم ٩٩/٢.

وقد يكون ذلك البيان مشتملا على حكم تشريعي، وقد لا يكون كذلك، بأن يكون تفسيراً لأية مشتملة على ظاهرة كونية أو حقيقة علمية ثابتة، أو أمر من أمور الغيب وأحوال الآخرة، ولا نستطيع أن نقول: إن تفسير مثل هذه الآيات يعد من الأحكام التشريعية.

وأما البيان التشريعي النبوي: فهو ثبوت الحكم التشريعي بالسنة المطهرة:

وهذا الحكم قد يكون أصله القرآن، وله عدة صور:

الصورة الأولى: أن تكون السنة مؤكدة ومقررة لحكم جاء في القرآن، فيكون الحكم له مصدران، وعليه دليلان: دليل ثابت بالقرآن ودليل ثابت بالسنة، وذلك مثل الأمر بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والنهي عن الإشرار وشهادة الزور وغير ذلك.

الصورة الثانية: أن تكون السنة مفسرة ومبينة لحكم جاء في القرآن، كبيان المجمل وتقييد المطلق وتخصيص العام.

الصورة الثالثة: أن يكون الحكم التشريعي الذي ثبت بالسنة مرجعه إلى القرآن، إما قياساً أو استنباطاً أو تطبيقاً لمبدأ من مبادئه أو أصل من أصوله العامة للتشريع^(١).

وقد يكون الحكم الثابت بالسنة مما ليس له نص في القرآن: فتكون السنة - حينئذ - مثبتة ومنشئة حكماً سكت عنه القرآن، ويكون هذا الحكم ثابتاً بالسنة، وإن لم يدل عليه دليل من القرآن الكريم، وذلك مثل تحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وتحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، ومخلب من الطيور، وتحريم لبس الحرير والتختم بالذهب على الرجال، وغير ذلك من الأحكام التشريعية التي استقلت بها السنة^(٢).

ولهذا الحكم أيضاً عدة صور:

الصورة الأولى: أن يكون ثبوت الحكم التشريعي بوحى آخر غير القرآن، وذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٣) فالكتاب ما يتلى، والحكمة: السنة.

فقد أخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان بن عطية: كان جبريل ينزل على النبي بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن^(٤).

وقال الإمام الشافعي في الرسالة: سمعت من أرضي من أهل العلم

(١) راجع (علم أصول الفقه) لعبد الوهاب خلاف ٣٩ - ٤٠.

(٢) المرجع السابق.

(٣) سورة النساء آية ١١٣.

(٤) (فتح الباري) ٢٩١/١٣ كتاب: الاعتصام بالسنة، (تفسير القرطبي) ٨٦/١.

بالقرآن يقول: الحكمة: سنة رسول الله ﷺ (١)
وقال في موضع آخر: كل ما سن رسول الله، مما ليس فيه كتاب دليل
على أن الحكمة سنة رسول الله ﷺ (٢)
الصورة الثانية: أن يكون ثبوت الحكم التشريعي اجتهاداً منه عليه
السلام، مع إقرار الوحي لهذا الاجتهاد.
الصورة الثالثة: أن يكون ثبوت الحكم التشريعي بإلهام أو منام أو
بالقذف في القلب، كما جاء في قوله عليه السلام: «إن روح القدس
نفث في روعي لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله
وأجملوا في الطلب» (٣).

فتبين لنا من ذلك: أن البيان النبوي للتفسير القرآني لا يعني شمول
الأقوال النبوية للأحكام التشريعية الثابتة بالسنة، لأن هذا ليس من قبيل
التفسير القرآني، وإنما هو تشريع مستقل بنوع آخر من أنواع الوحي.
وهو السنة النبوية المطهرة. وأنه ليس بالضرورة أن يتضمن التفسير
تشريعاً، كما أنه لا يتحتم أن يكون التشريع لوئاً من ألوان التفسير.
فأما لو توسعنا في معنى البيان النبوي للقرآن الكريم، بأن جعلناه شاملاً
للأحكام التي زادت السنة على ما في القرآن الكريم من أحكام، لوجدنا
ذلك كثيراً، بل إنه أكثر من القرآن ذاته بدرجات كثيرة. ولكن هذا عند
التحقيق غير ما نحن فيه بالكلية، لأن كلامنا هنا في قضية مخصوصة
ومحددة، وهي أننا حين نقرأ كتاب الله تعالى، فهل نجد تفسيراً لكل
جزئياته من السنة أم لا؟ لا على أن السنة كلها مما استنبطه الرسول
من القرآن أو لا؟

فإننا نقول: إن له عليه السلام أن يستقل في تشريع الأحكام وغيرها مما
ليس في القرآن عين ولا أثر. كما أن له عليه السلام أن يستقل
بالتشريع الذي يلقيه إليه الله تعالى وحيًا، أو أن يوفق إليه اجتهاداً،
ويقره الوحي، مما ليس بياناً لشيء من القرآن أصلاً (٤).
وقد أشار النبي ﷺ إلى ذلك بقوله: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله
معه».

يقول الخطابي: قوله: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه»: يحتمل وجهين
من التأويل:
أحدهما: أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما
أعطي من الظاهر المتلو.

- (١) الرسالة للشافعي ص ٤٥.
- (٢) المرجع السابق ص ٢٢، (فتح الباري) ٢٩١/١٣.
- (٣) (بيان للناس) ٦٨/١، (فتح الباري) ٢٩٢/١٣.
- (٤) (دراسات في مناهج المفسرين) للدكتور/إبراهيم خليفة ٢٣٢-٢٣٤.

والثاني: أنه أوتي الكتاب وحيًا يتلى وأوتي من البيان مثله، أي أذن له أن يبين ما في الكتاب، فيعم ويخص ويزيد عليه ويشرح ما في الكتاب، فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو. ثم البيان منه ﷺ على ضربين؛ بيان لمجمل الكتاب، كبيانه لأوقات الصلاة ومقادير الزكاة ومناسك الحج. وآخر وهو زيادة على حكم الكتاب، كتحرим نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وتحریم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع والقضاء باليمين مع الشاهدين، وغير ذلك^(١).

وقد بين الإمام الشافعي رحمه ذلك بقوله: لم أعلم من أهل العلم مخالفًا في أن سنن النبي ﷺ على ثلاثة وجوه: أحدها: ما أنزل الله عز وجل فيه نص كتاب، فسن رسول الله مثل ما نص الكتاب.

والآخر: ما أنزل الله عز وجل فيه جملة، فبين عن الله معنى ما أراد. والوجه الثالث: ما سن رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب^(٢).

فحصل لنا من ذلك عدة أمور:

الأمر الأول: أن السنة لها مهمتان: الأولى: بيان القرآن وتفسيره.

والثانية: الاستقلال بالتشريع لما لم يوجد بنصه في القرآن، أو وجد، ولكنه جاء على سبيل التقرير والتأكيد، أو جاء على سبيل البيان والتوضيح^(٣).

وليس من شك في أن الاستقلال بالتشريع لما لم يوجد بنصه في القرآن - من الأحكام التشريعية - لا يعد من التفسير القرآني في شيء، بل هو تشريع مستقل بالسنة.

الأمر الثاني: أن البيان التفسيري قد يكون مشتملًا على حكم تشريعي، وقد لا يكون كذلك.

الأمر الثالث: أنه ليس بالضرورة أن يتضمن التفسير تشريعًا، كما أنه لا يتحتم أن يكون التشريع لونًا من ألوان التفسير - والله أعلم -.

(١) (تفسير القرطبي) ١/٨٥.

(٢) (الرسالة) للشافعي ص ٥٢، (علم أصول الفقه) عبد الوهاب خلاف ص ٤٠، (أصول الحديث) للدكتور محمد عجاج الخطيب ص ٥٠.

(٣) راجع (بيان للناس) ١/٧١.

الختام

أهم النتائج المستخلصة من هذه الدراسة:
وبعد معايشتي ومدارستي لهذا الموضوع فإني خلصت إلى جملة من النتائج، أهمها:

القرآن الكريم كتاب هداية وإعجاز وتشريع، ولا بد - لإدراك أوجه إعجازه والانتفاع بهداه وتطبيق أحكامه - من فهم معناه. وذلك متوقف على تفسير آياته ومعرفة معناه.

- اللغة وحدها لا تكفي في فهم معاني القرآن المجيد.

- كان الصحابة رضوان الله عليهم يتفاوتون في معرفة اللغة وفهم القرآن، كما أنهم كانوا في حاجة إلى التفسير النبوي للقرآن الكريم.

- التفسير النبوي للقرآن الكريم هو المصدر الأول للتفسير القرآني - بعد القرآن ذاته.

- السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وهي حجة على جميع المسلمين.

ليس القرآن الكريم كله على درجة واحدة من حيث وضوح المعنى وخفائه.

التفسير النبوي للقرآن الكريم - وإن كان قليلاً إذا ما قيس بالقدر الذي لم يفسره النبي ﷺ من القرآن الكريم - إلا أنه في حد ذاته قدر كبير، وفيه بالحاجة، لأنه قد اشتمل على كل ما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه عليه السلام.

بين الرسول ﷺ لأصحابه كل ما يحتاجون إليه من معاني القرآن الكريم.

المعول عليه في التفسير النبوي للقرآن: هو الرجوع إلى كتب السنة والتفسير بالمأثور.

هناك فرق بين البيان التفسيري لآيات القرآن الكريم بأقوال النبي ﷺ، والبيان التشريعي للأحكام الشرعية الثابتة بالسنة.

لا يعني البيان النبوي للتفسير القرآني شمول الأقوال النبوية للأحكام التشريعية الثابتة بالسنة.

ليس بالضرورة أن يتضمن التفسير تشريعاً، كما أنه لا يتحتم أن يكون التشريع لوثاً من ألوان التفسير.

السنة لها مهمتان؛ تفسير القرآن، والاستقلال بالتشريع لما لم يوجد بنصه في القرآن.

التفسير النبوي كان بمثابة الإشارة إلى الأساس الذي يقوم عليه علم التفسير، وبيان للمنهج الذي يسير عليه المفسرون، وتحديد الإطار

الذي لا يخرج عنه المفسر.
كان من حكمة الله تعالى أن الرسول عليه سلام لم يفسر كل القرآن،
ليجتهد العلماء في التفسير، ويرفع الحرج عن العلماء الذين لم يصلوا
إلى تفسير تلك الآيات.
هذا وبالله التوفيق

سبحانك ربنا لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت الحكيم

تم بحمد الله وتوفيقه ما تيسر لي كتابته في هذا البحث، فإن وفقت فذلك
بفضل الله ونعمته والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإن كانت
الأخرى فمن نفسي، وأسأل الله تعالى العفو والمغفرة، كما أسأله تعالى
أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، إنه سميع مجيب.
وصلّي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

مراجع البحث ومصادره

التفسير وعلوم القرآن:

- ١ - اللآلئ الحسان في علوم القرآن للدكتور موسى شاهين لا شين. دار التأليف.
 - ٢ - الإتقان في علوم القرآن للحافظ السيوطي. دار الفكر.
 - ٣ - الإسرا ئيليات والموضوعات للشيخ محمد أبو شهبة. مجمع البحوث الإسلامية.
 - ٤ - البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي. مطبعة السعادة مصر.
 - ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف كتاب الله العزيز للفيروز آبادي. دار البيان.
 - ٦ - البرهان في علوم القرآن للزركشي. دار التراث القاهرة.
 - ٧ - التفسير، معالم حياته، منهجه اليوم للأستاذ أمين الخولي.
 - ٨ - تفسير أبي السعود. دار الفكر العربي. بيروت.
 - ٩ - تفسير الألوسي. دار الفكر. بيروت.
 - ١٠ - تفسير الزمخشري. دار الكتب العلمية. بيروت.
 - ١١ - تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير. المكتبة التوفيقية.
 - ١٢ - تفسير القرطبي. دار الغد العربي.
 - ١٣ - تفسير النسفي. دار إحياء الكتب العربية عيسى الحلبي.
 - ١٤ - تفسير الشوكاني. دار الحديث.
 - ١٥ - التفسير والمفسرون للذهبي. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
 - ١٦ - جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري. دار الغد العربي.
 - ١٧ - دراسات في مناهج المفسرين للدكتور إبراهيم خليفة. مكتبة الأزهر.
 - ١٨ - مفاتيح الغيب للإمام الرازي. دار الغد العربي.
 - ١٩ - مفردات غريب القرآن للراغب الأصفاني. دار المعرفة بيروت.
 - ٢٠ - مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية. دار الفكر العربي.
 - ٢١ - مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني. دار إحياء الكتب العربية.
 - ٢٢ - منهج الفرقان للشيخ محمد سلامة.
- ### الحديث وعلومه:
- ٢٣ - أصول الحديث للدكتور محمد عجاج الخطيب.
 - ٢٤ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للحافظ السيوطي. مكتبة

- النجاح.
- ٢٥ - سنن ابن ماجه. دار الريان للتراث.
- ٢٦ - سنن أبي داود. دار الحديث. القاهرة.
- ٢٧ - سنن الترمذي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٢٨ - السنة المطهرة بين أصول الأئمة للشيخ سيد رمضان المسير. دار الطباعة المحمدية.
- ٢٩ - شرح النووي لصحيح مسلم. المكتب الثقافي.
- ٣٠ - صحيح الإمام البخاري. المكتبة السلفية.
- ٣١ - صحيح الإمام مسلم. دار المعرفة بيروت.
- ٣٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. المكتبة السلفية.
- ٣٣ - قواعد التحديث في علم الحديث للقاسمي. دار السلام مصر.
- ٣٤ - المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري. دار الكتاب العربي بيروت.
- ٣٥ - مسند الإمام أحمد. المكتب الإسلامي بيروت.
- الفقه وأصوله:**
- ٣٦ - الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم. دار الحديث.
- ٣٧ - إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول للشوكاني.
- ٣٨ - إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم. مطبعة النيل.
- ٣٩ - البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي. وزارة الأوقاف والشنون الإسلامية بالكويت.
- ٤٠ - الرسالة للإمام الشافعي. مصطفى الحلبي وأولاده.
- ٤١ - علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف. مطبعة المعرفة.
- ٤٢ - اللمع في أصول الفقه للشيرازي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٤٣ - المستصفي في علم الأصول للغزالي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٤٤ - مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي. مطابع الرشيد بالمدينة المنورة.
- ٤٥ - الموفقات في أصول الفقه للشاطبي. دار الفكر.
- مراجع متنوعة:**
- ٤٦ - إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي. مكتبة زهران.
- ٤٧ - أصول الدين لأبي منصور البغدادي. دار الكتب العلمية بيروت.
- ٤٨ - بيان للناس من الأزهر الشريف. مطابع وزارة الأوقاف.
- ٤٩ - تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي.

- ٥٠ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر. دار الكتب الحديثة.
- ٥١ - الجواهر المضوية في طبقات الحنفية لعبد القادر الحنفي. عيسى الحلبي.
- ٥٢ - السنة في مواجهة الأباطيل للدكتور محمد طاهر حكيم. سلسلة دعوة الحق.
- ٥٣ - السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم للدكتور عبد الموجود محمد عبد اللطيف. دار الطباعة المحمدية.
- ٥٤ - السنة والتشريع للدكتور موسى شاهين لاشين. مجلة مركز السنة والسيرة جامعة قطر.
- ٥٥ - السيرة النبوية لابن هشام. دار التراث العربي.
- ٥٦ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم اللالكاني. دار طيبة بالرياض.
- ٥٧ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي. مكتبة التراث.
- ٥٨ - مسيلمة في مسجد توسان للدكتور طه الدسوقي حبيشي. مكتبة رشوان.
- ٥٩ - الممل والنحل للشهرستاني.

المعاجم اللغوية:

- ٦٠ - الصحاح في اللغة للجوهري.
- ٦١ - تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي. دار الحياة. بيروت.
- ٦٢ - القاموس المحيط للفيروز أبادي. دار الجيل بيروت.
- ٦٣ - لسان العرب لابن منظور. دار لسان العرب.
- ٦٤ - المصباح المنير لأحمد بن علي المقري. المكتبة العصرية.
- ٦٥ - المعجم الوجيز لمجمع اللغة العربية.

